

المكتبة الأزهرية

مخطوطة

الفتاوى الأزهرية في فقه الأئمة الحنفية

المؤلف

عثمان بن عبدالله القلعي الحنفي



فتاوى تسمى الازهرية
في فقه الائمة
الحنفية

ك
١

عدد ورقها
٤٣

كتاب الفتاوي الأزهرية
تاليف العلامة الهمام
الشيخ عثمان بن عبد الله
القلعي الحنفي
رحمه الله
عليه
آمين

كتاب الأزهرية في فقه الائمة الحنفية

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثق

الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه
وسلم وبعد فيقول افقر الورى واحوجهم الى الله
سبحانه عثمان بن عبد الله القلعي الحنفي عامله الله بلطفه
الجلي والخفي هذه اسئلة سئل عنها شيخنا واستاذنا
العالم العلامة برهان الدين ابراهيم بن سليمان الازهري
الحنفي متع الله بوجوده الانام امين فاجاب
بالصحيح الصواب عازيا كل جواب لكتاب وكان ذلك في
اوراق شتى فجمعتها بعد الاذن منه وبوبتها ليسهل
مراجعتها وسميتها بالازهرية في فقه الايمة الحنفية
وبالله استعين مسائل الطهارة سئل في حب يرشح
نجس طاهر هل ينجس الما الذي فيه ام لا اجاب لا ينجس
ما الحب الذي يرشح بنجس طاهر وخلاصة سئل
عن كيفية الاستنجا بالما ما صورته اجاب صورته
ان ياخذ المستنجي الما بيده اليمين ويصب على وجه من
الاعلى ويستنجي بباطن اصابع يده اليسار حتى ينقي المحل
ضيا المعنوي سئل عن الكرسف متى تضعه المراة
في فرجها وفي اي موضع تضعه فيه وهل يجب عليها وضعه
ام يندب اجاب يندب وضعه للبكر في حال الحيض
وللثيب في كل حال وموضعه موضع البكارة وكره وضعه
في الفرج الداخل تاتارخانية سئل عن دم الحامل اذا امتد

الى

الى ثلاثة ايام هل يعد حيضا ام لا اجاب لا يعد
حيضا بدايع سئل عن الصبي المراهق اذا جامع زوجته
المراهقة هل يلزمهما الغسل ام لا اجاب لا يلزمهما
ولكن يمنعان عن الصلاة بدونه مجمع الحوادث سئل
في شخص قطعت احدى رجليه من فوق الكعب هل
يجوز له ان يلبس الخف على الاخرى ويمسح عليها مدة المسح
ام لا اجاب نعم يجوز له ذلك ظهيرية سئل
في شخص يعلم من نفسه انه متى اصاب جسده الما باردا
كان او حارا ترك منه البول هل له ان يتيمم ام لا اجاب
ليس له ذلك يتيمة الدهر سئل في مريض سقاه
طبيب مسلم دوا ونهاه عن استعمال الما الى وقت عينه
هل له ان يتقي بقوله ويتيمم ام لا اجاب نعم له
ذلك صيرفية مسايل الصلاة سئل في شخص
اراد ان يصلي فحرك لسانه بالتحريمة ولم يسمع بها نفسه
هل كان شارعا بهذا القدر ام لا اجاب لم يكن شارعا
بهذا القدر على المعتمد در الكنوز سئل عن الصبي
اذا اراد ان يصلي المكتوبة ما ينويها اجاب ينبغي
له ان ينويها صلاة كذا التي فرضها الله تعالى على عباده
المكلفين في هذا الوقت اشباه سئل في شخص يصلي
من غير سراويل ويلمس ذكره واليتاه الارض عند جلوسه
للتشهد هل تجوز صلاته كذلك ام لا اجاب نعم

يجوز يتيمة الدهر سئل في رجل اعمى لم يجد احدا يسأله
عن القبلة تحرى وصلى لغير القبلة مخطيا ثم جاء اليه رجل
وساواه هل يمضي على صلاته ام يستانف وهل يجوز لهذا
المساوي ان يقتدي به فيهما اذا مضى عليهما ام لا اجاب
نعم يمضي عليهما ولا يجوز للرجل ان يقتدي به فيهما
ظهيرية سئل عن الاخرس اذا صلى منفردا مع
وجود الامام الناطق هل تجوز صلاته ام لا اجاب
نعم يجوز منية المفتي سئل في امراة احرمت
للصلاة فجاء اليها صبي بلغ السعي على بدنه وثوبه
نجاسة وجلس على فخذها هل يضر ذلك بصلاتها ام لا
اجاب ما في فتح القدير سئل في شافعي صار
حنفيا وقد فاتته صلوات قبل ذلك هل يقضيهما الآن
على مذهب ابي حنيفة ام على مذهب الشافعي اجاب
يقضيهما على مذهب ابي حنيفة خلاصة سئل عن
المسبوق اذا سلم ساهيا مع امامه هل يلزمه سجود السهو
ام لا اجاب لا يلزمه فتح القدير سئل عن
المسبوق هل يتابع امامه في سجود السهو ام لا اجاب
نعم يتابعه بدايع سئل عن المريض اذا صلى جالسا
كيف يجلس اجاب يجلس كما يجلس الصحيح في التشهد
في ساير احواله ويجعل يديه تحت سرته في محل القيام
امداد الفتاح سئل في مريض ليس له خادم يستعين

به للقيام الى الصلاة ويستند اليه فيهما ويعجز عن القيام
والوقوف هل يجوز له ان يصلي قاعدا ام لا اجاب وحده
نعم يجوز له فيض سئل في مريض يعجز عن اتمام
القيام في صلاته هل له ان يقوم مقدار قدرته ويقعد
اذا عجز ام لا اجاب نعم له ذلك خلاصة سئل
في مريض اعتقل لسانه يوما وليلة ثم انطلق هل يلزمه
اعادة ما صلاه بغير قراءة ام لا اجاب لا يلزمه
بغية سئل في صبي قرا اية السجدة هل يؤمر
بالسجود لها ام لا اجاب نعم ليؤمر ليعتاد بالطا عة
تجنيس سئل في اصم تلى اية السجدة ولم يسمعها هل
يسامح عن السجود لها ام لا اجاب لا يسامح در المختار
سئل في شخص يقرا ايات السجدة في مجلس واحد
هل يلزمه ان يسجد لكل منها ام يكفيه سجدة واحدة
اجاب يلزمه ان يسجد لكل منها ولا يكفيه
سجدة واحدة ايضاح الاصلاح سئل في شخص سمع اية
السجدة من قاري ثم تلاها في مجلسه فما الذي يلزمه
سجدتان ام سجدة اجاب يلزمه سجدة واحدة
جوهرة سئل عن السنن الرباعية هل تنقص في
السفر كما تنقص الفرائض ام لا اجاب لا تنقص بدايع
سئل في مسافر دخل بلدا وفي عزمه الخروج مع
القافلة ويعلم انها لا تخرج الا بعد خمسة عشر يوما

سئل في شخص يريد حفظ
القران فيكرر اية السجدة
في المجلس الواحد مرارا فهل
يلزمه ان يسجد لها لكل مرة
ام يكفيه سجدة واحدة
اجاب يكفيه سجدة واحدة
ايضاح الاصلاح صح

هل يتم صلاته ام يقضي اجاب يتمها تجنيس ه
سئل في شخص صلى الجمعة وعليه فجر يومه
وهو بحال لو اشتغل بقضايه لفاتته هل اجزاته
صلاته ام لا اجاب لم يجزه عند ابي حنيفة
ومحمد واجزاته عند ابي يوسف اسرار الدبوسي سئل
في اهل منى هل يجب عليهم صلاة العيد يوم النحر ام لا
اجاب لا يجب عليهم تجنيس سئل عن الحنفي
اذا صلى العيد خلف من لا يرفع يديه عند تكبيرات
الزوايد هل يجب عليه موافقته ام لا اجاب لا يجب
عليه موافقته ظهيرية مسايل الزكاة ه
سئل في شخصين بينهما نصاب واحد ولا يملكان سواه
هل يجب عليهما زكاة فيه ام لا اجاب لا يجب اسرار
الدبوسي سئل في شخص قال له اذ تصدقت
عليك بمالي على فلان فخذه منه فهل اذا اخذه يملكه زكاة
ام لا اجاب نعم يملكه زكاة مبسوط السرخسي
سئل في شخص له دين على فقير تصدق عليه بزكاة
ذلك الدين وبقي منه الباقي هل اجزا ما تصدق به عن
زكاة ما قبضه ام لا اجاب لم يجز ظهيرية سئل
في شخص له مال تحت يد غيره اخبره بانه دفع زكاته فقال
رضيت بذلك فهل صح المدفوع زكاة عن ماله ام لا اجاب
ان كان المدفوع قايما في يد الفقير وقت رضاه صح والا لا

جامع الفتاوى للعنطاكي مسايل الصوم سئل
في مريض يطيق الصوم اخبره طبيب ذمي بانه ان صام ه
يزداد مرضا هل يجوز له ان يثق بقوله ويفطر ام لا اجاب
لا يجوز له تمر سئل في صايم بعينه رمد يخشى زيادته
عن تجربة هل يباح له الفطر ام لا اجاب نعم يباح له
بزازية سئل في صايم استنشق مخاطه من انفه ه
وابتلعه عامدا هل افطر بذلك ام لا اجاب لم يفطر ه
شيخي زاده سئل عن شرب الدخان هل يفسد
الصوم ام لا اجاب نعم يفسده شرنبلالي ه
سئل في صايم يريد شرا سمن ولا يجد بدا من شرايه
ويخاف الغبن فيه هل يجوز له ان يذوقه ليعرف جودته
ام لا اجاب نعم يجوز له تمر سئل في صايمة
يضايقها زوجها في اصلاح الطعام هل لها ان تذوق
ما تطبخه ولا كراهة عليها في ذلك ام لا اجاب
حيث ان الحال كما ذكر فلها ان تذوق ما تطبخه ولا كراهة
عليها تمر مسايل الحج سئل عن وقفة الجمعة هل
لها مزية ام لا اجاب نعم لها مزية سبعون حجة ويغفر
فيها لكل فرد بلا واسطة در المختار سئل عن المعتمر
متى يقطع التلبية اجاب يقطعها اذا استلم الحجر
الاسود في اصح الروايات ظهيرية سئل في فقير كلف
نفسه وحج بالسوال في الطريق هل يعتبر حجه فرضا ام لا

اجاب نعم بغير فرضا تحفة الفقها سئل
عن العبد اذا حج مع سيده هل يلزمه ان يحج بنفسه اذا
استطاع بعد العتق ام لا اجاب نعم يلزمه لوجوب
الحج عليه حينئذ هداية سئل في امراة تريد الحج وجدت
نساء ثقات مع ثقات يردن الحج مع ازواجهن ومحارمهن
فهل لها السفر والحج معهن ام لا اجاب ليس لها ذلك
تبيين سئل في امراة عزباء وليس لها محرم شرعي هل
يلزمها التزوج للحج ام لا اجاب لا يلزمها ذلك
باقاني سئل هل للمراة ان تحج حجة الاسلام
عند وجود المحرم الشرعي بغير اذن زوجها ام لا اجاب
نعم لها ذلك اختيار سئل عن المراة اذا خرجت لحجة
الاسلام هل تكون نفقتها ومؤنة سفرها في مالها ام على
زوجها اجاب ان خرجت معه تكون لها عليه مثل
ما كان ينفق عليها في الحضر وان خرجت مع محرمها لم يكن لها
عليه شي على الاظهر بحر في باب النفقة سئل في امراة
قالت لزوجها حج معي وانت بري من مهري فهل اذا حج
معها يبرا من مهرها ام لا اجاب لا يبرا بحر سئل
في امراة لم تجد محرما للحج به وخافت من الحج بنفسها هل لها
ان تبعث من يحج عنها ام لا اجاب نعم لها ذلك بحر
سئل في مريض أيس من المعافاة فامر شخصا ان يحج
عنه ثم تعافى فهل يلزمه ان يحج بنفسه ام لا اجاب

يلزمه

يلزمه بحر سئل في شخص امر شخصا ليحج عنه حجة
الاسلام وقال له لا تحج عني غيرك ثم مات فاراد وصيه
ان يحج غيره فهل يملك ذلك ام لا اجاب لا يملك
در المختار سئل في شخص مرض في منزله واوصى
بان يحج عنه في مكان عينه ثم مات فهل يحج عنه من
ذلك المكان ام من منزله اجاب يحج عنه من ذلك
المكان خلاصة سئل في شخص خرج من بلده
بقصد التجارة فمرض في سفره واوصى بان يحج عنه بعد
مؤنته ثم مات فهل يحج عنه من بلده ام من الموضع الذي
مات فيه ام في المسالة خلاف اجاب يحج عنه من
بلده لا من غيره خلافا حاوي القدسي سئل هل يجوز
استنابة من يريد الاقامة بمكة المشرفة ام لا اجاب
نعم يجوز ولكن الافضل استنابة من يحج ويعود الى بلده
ولوالجية سئل عن المامور بالحج هل له ان يامر غيره
ليحج عن امره ام لا اجاب ان اذن له الامر او فوض
في امره جاز له ذلك والا لا درر وغرر سئل عن
المامور بالحج هل له ان يخلط دراهم النفقة مع الرفقة
ام لا اجاب نعم له ذلك لان العرف جرى بذلك
خانية سئل عن المامور بالحج اذا انفق في الطريق
بعض دراهم من مال نفسه بقصد الرجوع على الامر هل
يعمل بقصده ويملك الرجوع ام لا اجاب نعم يعمل

بقصره وعليه الرجوع بحر سئل عن المامور بالحج
اذا اقام ببلدة خمسة عشر يوما هل يجوز له ان ينفق من
مال الامر ام لا اجاب ان اقام بعد خروج القافلة
ولا يمكنه الخروج وحده كان له ذلك اشباه سئل
عن المامور بالحج اذا اجر نفسه في الطريق وحج هل يكون
ضامنا لمال الامر ام لا اجاب نعم يكون
ضامنا بجميع الحوادث سئل عن المامور بالحج اذا
اعتمر ثم حج من مكة ايكون بذلك مخالفا ويضمن النفقة
للامر ام لا اجاب نعم يكون مخالفا لانه مامور
بحج ميقاتي وما اتى به مكي وحينئذ يضمن له النفقة
لا محالة بحر سئل في وصي عين له موصيه قدرا من
الدراهم وامره بان يدفع تلك الدراهم لمن يحج عنه
فهل يجوز له ان يشتري بها ادوات الحج ويدفعها لمن
يحج ام لا اجاب لا يجوز له لان شراه يقع لنفسه
فلا يكون دافعا دراهم الوصية بحيثي سئل في شخص
اوصى بان يحج عنه بدراهم عينها ومات وتلك الدراهم
لا تروج في الحج فهل للوصي ان يبدلها بالرائجة ام لا
اجاب نعم له ذلك محبي مسائل النكاح
سئل في رجل قال لاخر ان كان حمل امراتي بنتا
فهي لك زوجة فقال له مجيبا قبلت فوضعت امراته
بنتا هل تكون زوجة للمجيب المذكور والحالة هذه

ام لا

ام لا اجاب لا تكون زوجة له بغية سئل
هل يجوز للرجل ان يتزوج بنت زوجة ابنه ام لا اجاب
نعم يجوز له بحر سئل هل يجوز للرجل ان يتزوج
بنت زوجة ابيه ام لا اجاب نعم يجوز له بحر
سئل هل يجوز للرجل ان يتزوج بنت ابن امراته
ام لا اجاب لا يجوز له تبيين سئل عما اذا ارتضع
الصغير من ام امه هل تحرم امه على ابيه ام لا اجاب
لا تحرم قاضيخان سئل عما اذا وطئ الرجل اخت
امراته هل تحرم عليه امراته ام لا اجاب لا تحرم خلاصة
سئل عما اذا اقر الرجل بانه جامع حماته ام امراته
كاذبا هل يواخذ باقراره وتثبت حرمة المصاهرة
بذلك ام لا اجاب نعم يواخذ باقراره وتثبت
حرمة المصاهرة بذلك قضاء بحر سئل في رجل تزوج
بنت رجل ودفع له بعض دراهم على سبيل الرشوة
المعتادة ثم اراد ان يسترد ما دفعه له هل يملك
ذلك ام لا اجاب نعم يملك بزازية سئل
في صغيرة مرض ابوها فاحضر شخصا واوصى له بانه
يزوجها من فلان بعد موته ثم مات فهل يملك الوصي
المذكور ان يزوجها من فلان بغير اذن القاضي
ام لا اجاب لا يملك لان ولايتها للقاضي حيث
لم يكن لها قريب ولا ام خزانة المفتين سئل

في رجل زوج ابنته الصغيرة ومكن زوجها منها
ثم اراد اخذها عنده لكونها لا تطيق الوطي هل يملك
ذلك الاب ام لا اجاب نعم يملك ذلك عمادية سئل
في بنت بالغة جهزها ابوها وسلمها ذلك ثم اراد
ان يسترده منها فابت الرد فهل يجبر على الرد ام لا
اجاب لا يجبر تنوير الابصار سئل في رجل
اتخذ لابنته الصغيرة جهازا ثم اراد ان يرجع فيه هل
يملك ذلك ام لا اجاب لا يملك ذلك ولوالجية
سئل في رجل امهر زوجته بمهر امثالها وزيادة
فزفت اليه بجهاز قليل ولم يرض بذلك فهل له مطالبتها
بالجهاز اللائق ام لا اجاب نعم له ذلك لان
العرف الان جار بكثرة المهر لكثرة الجهاز وقلته لقلته
والمعروف كالمشروط بحر في النفقة سئل في امراة
تزوج بها رجل على انها ان كانت جميلة فيكون مهرها
الفين وان كانت قبيحة فيكون مهرها الفا فوجدها
جميلة فهل تستحق عليه الفين ام لا اجاب
نعم تستحق عليه ذلك تجنيس سئل في رجل
خطب امراة واتفق معها في السر على مهر سماه لها ثم
عقد عليها في العلانية على مهر اكثر من ذلك فاي
المهرين يلزمه اجاب يلزمه مهر العلانية ملتقى
الابحر سئل في رجل خطب امراة وتواضعا على ان يكون

مهرها

مهرها اربعين ريالا ثم عقد عليها في العلانية على
اربعين ذهبا فما الذي يجب لها عليه اجاب ان
اتفقا على المواضعة فانه يجب لها عليه مهر مثلها والا
فمهر العلانية درر المنتقى سئل في رجل تزوج
امراة على مهر ثم جدد النكاح باكثر من ذلك وقد كان
اشهد على نفسه ان ما سيظهره سمعة هل يلزمه
ما اظهره زايدا ام لا اجاب لا يلزمه ظهيرية
سئل في رجل تزوج امراة على مهر ثم صار يقر
عند الناس باكثر من ذلك سمعة فهل يلزمه ما كان
يقر به ام لا اجاب مستطر ان اعترفت زوجته
بحقيقة الحال او كان له بينة على ذلك لا يلزمه
والا لزمه ظهيرية سئل في رجل طلق احدى
زوجتيه وانقضت عدتها منه ثم خطبها على مهر
سماه لها فقالت مهرك طلاق ضرتي فتزوجها
على ذلك فما يلزمه لها اجاب يلزمه لها مهر مثلها
محيط البرهاني سئل في رجل وكل اخر بان
يزوجه امراة عينها له وذكر قدرا من المهر فزاد الوكيل
ولم يعلم الزوج حتى دخل بها هل يلزمه الزيادة
ام لا اجاب ان رضي بفعل الوكيل فانها تلزمه
وان لم يرض لزمه اقل من المسمى ومهر المثل خلاصة
سئل في رجل تزوج امراة على نقد فكسد و

الناس شيئا مملوكا بغيره فماذا يلزمه لها **اجاب** يلزمه
قيمته المتعدي يوم كساده هـ حسامية **سئل** في رجل تزوج م
بواحدة على انها بكر فواقعها فوجدها ثيبا فهل له ان ينقص
من مهرها شيئا ام لا **اجاب** ليس له ذلك بزازية **سئل**
في رجل بني بزوجته البكر البالغة ثم زعم انه وجدها ثيبا
فما يلزمه شرعا يلزمه المهر بتمامه ولا يقبل قوله في حقها ويعزر اجاب م
ان اتهمها بغيره وان قذفها بصريح الزنا وجب اللعان
بطلبها خيرية **سئل** في صغيرة زوجها ابوها بطريق
الولاية عليها وقبض مهرها ثم بلغت وارادت ان تطالب
زوجها بمهرها فهل لها ذلك ام لا **اجاب** ليس لها ذلك
ظهيرية **سئل** في امراة تزوج لها رجل على شي معين والحال
انها لم تكن رات الشي فهل يثبت لها خيار الروية فيه ام لا
اجاب لا يثبت مبسوط الرخسي **سئل** في امراة
تزوج بها رجل على مهر فقبضته منه ثم وجدت به عيبا
فهل يثبت لها خيار العيب ام لا **اجاب** نعم يثبت
لها ان فحش العيب مبسوط الرخسي **سئل** في امراة
تزوج بها رجل على صداق فاستحق فماذا يجب لها عليه
قيمته مبسوط الرخسي **سئل** عن الخلوة الصحيحة اجاب م
هل تكون موجبة لكمال المهر للزوجة على زوجها ام لا
اجاب نعم تكون موجبة لكمال المهر لها عليه انفع
الوسائل **سئل** عن الخلوة بالصغيرة التي لا تطيق

الجماع

الجماع هل توجب كمال المهر على الزوج ام لا **اجاب** لا توجبه
تبيين **سئل** في امراة تزوج بها رجل على مبلغ على
انها تاخذ ما تيسر والباقي الى سنة فما تعجل لها حالا وما تاخر
الى السنة **اجاب** يتاخر كل المبلغ الى السنة الا ان
تثبت انه تيسر له كله او شي منه فتاخذه حالا ظهيرية
سئل عما اذا طلق الرجل زوجته رجعيا وانحل عليه
ما كان لها من المهر المؤجل فهل اذا راجعها يتاجل عليه
كما كان ام لا **اجاب** لا يتاجل بعد ان حل عليه وتعجل
انفع الوسائل **سئل** في رجل تزوج امراة بمهر معلوم
الى اجل معلوم ثم طلقها باينا قبل مضي الاجل فهل يحل عليه
المهر بطلاقه ام لا **اجاب** لا يحل فصول الاستر
وشني **سئل** في رجل تزوج امراة بمهر حال بعضه مقبوض
ومنجم بعضه على نجوم ثم طلقها بعد الدخول بها فهل
يحل المنجم بطلاقه ام لا **اجاب** لا يحل بل يكون على نجومه بحر
سئل عن الصداق المنجم هل يحل بموت الزوج ام لا
اجاب نعم يحل بموته فتاوى ابن الشلبي **سئل**
عن المهر المنجم هل يحل بموت الزوجة ام لا **اجاب** لا يحل
فتاوى ابن الشلبي **سئل** في امراة تزوج بها رجل
بغير مهر ومات عنها قبل الدخول بها فماذا يكون لها
على تركته في نظير مهرها **اجاب** يكون لها مهر مثلها
كاملا انفع الوسائل **سئل** في امراة تزوج بها رجل ه

بدون مهر المثل ولم يعلم بذلك وليها حتى ماتت فهل
لوليها مطالبة الزوج بتمام مهر المثل ام لا اجاب ليس
له ذلك كذا في مجمع الحوادث سئل في امرأة مات عنها زوجها
فادعت على تركته بكامل صداقها وتزعم ان لها بينة تشهد
على اقراره لها بذلك فهل تسمع دعواها وتقبل بينتها ام لا
اجاب لا تسمع لتماديه سئل في رجل عجز زوجته
وترك وطيها فهل يجوز له ذلك ام لا اجاب لا يجوز له
ذلك ويجب عليه وطيها احيانا فتح القدير سئل
في بنت بالغة وجدت زوجها شيخا زا يعني اذا جامعها
انزل قبل ان يخالطها ثم لا تنتشر آلته بعد ذلك لجماعها
فهل لها رفع امرها للحاكم ليفرق بينهما بهذا السبب ام لا اجاب
نعم لها ذلك بعد التاجيل والمخاصمة وهبانية سئل
في بنت دخل بها زوجها ولم يصبها لكونه مسحورا فهل لها ان
امرها ترفع للحاكم ليفرق بينهما وتستحق عليه المهر تماما ام لا اجاب
ان كانت حرة بالغة فلها ان ترفع امرها للحاكم ليؤجل لها
زوجها سنة فان لم يصبها في السنة وابى فراقها وطلبت
ذلك فرق بينهما حينئذ ويكون الواقع طلاقا بائنا وتستحق
عليه المهر تماما وهبانية سئل عن الشيخ الكبير
اذا تزوج بامرأة وقال لا ارجو وصالها هل يؤجل كما يؤجل
العنين ام يفرق للحال كما يفرق المجبوب اجاب يؤجل
كما يؤجل العنين ولا يفرق للحال سئل في امرأة وجدت
زوجها

ومضت السنة ولم يصبها ثم طلب ان تؤجله سنة

زوجها عنينا فاجلته سنة اخرى ففعلت ثم ندمت
على ذلك وارادت ان ترجع هل لها ان ترجع ام لا اجاب
نعم لها ان ترجع اختيار سئل في امرأة بالغة زوجها
ابوها ومكنت زوجها من الدخول بها طوعا ثم ادعت
انها ردت النكاح ابتداء واقامت بينة تشهد بذلك
فهل تقبل بينتها ويفرق بينهما ام لا اجاب لا تقبل في
الاصح ولوالجي سئل في رجل تزوج امرأة على انها بكر
فوجدها ثيبا هل يثبت له الخيار فيها ام لا اجاب
لا يثبت مستصفى سئل في يتيمة زوجها عمها
فبلغت هل لها الخيار ام لا اجاب نعم لها الخيار فورا
ان شاءت اقامت على النكاح وان شاءت رفعت امرها
للقاضي وفسخت النكاح بحضور زوجها در المختار سئل
في يتيمة تزوج بها رجل بغير اذن اخيها وغاب عنها فادركت
ولم ترض به هل لها رفع امرها للقاضي ليقضي لها بالفرقة
في غيبته ام لا اجاب ليس لها ذلك عمادية سئل
عن الصغيرة اذا زوجها الحاكم بحكم الولاية عليها هل
يثبت لها الخيار عند بلوغها ام لا اجاب نعم يثبت
فان شاءت اقامت على النكاح وان شاءت فسخت خلاصة
سئل عن الصغيرة اذا زوجت نفسها عند عدم
الولي والحاكم هل يقع نكاحها صحيحا ام لا اجاب نعم
يقع صحيحا ويتوقف على رضاها لما تبلغ صيرفية سئل

عن قول الفقهاء ينبغي للانسان ان يباشر زوجته
بالمعروف ما المراد بالمعروف افيدوا الجواب اجاب
المراد به التفضل والاحسان اليها قولا وفعلا وخلقا
وهو مستحب من الجانبين بدايع سئل في امراة بالغة
تريد من زوجها مسكنا شرعيا خاليا عن الضراير فهل
تجاب لذلك ام لا اجاب نعم تجاب لذلك در المختار
سئل عن الزوج اذا سكن بزوجته في محل بعيد
عن العمارة واستوحشت هل يجب عليه ان يحضر لها من
يؤنسها ام لا اجاب لا يجب عليه ذلك وانما يجب
عليه ان يسكن بها بين جيران صالحين تستانس بهم فتاوى
قارى الهداية سئل في امراة منعت زوجها عن الدخول
عليها في دارها طالبة منه التحويل الى داره فهل تعد
بذلك ناشزة ام لا اجاب لا تعد بذلك ناشزة بدايع
سئل في امراة مقيمة في منزل زوجها تمنعه من
الوطي ولا عذر لها وقد قبضت معجل صداقها فهل
والحالة هذه تكون ناشزة ام لا اجاب لا تكون
ناشزة بحر سئل في امراة خرجت من بيت زوجها
نفقتها ثم عادت فوجدته مسافرا فهل بعودها تخرج
من النشوز ام لا اجاب نعم تخرج سئل في امراة خلاصة
لها اب زمن وليس له من يقوم عليه ويتعاهده هل لها ان
تخرج اليه وتتعاهده وتخالف امر زوجها ام لا اجاب

نعم

نعم لها ذلك فتح القدير سئل هل للزوج منع
زوجته من الخروج الى زيارة ابويها ومحارمها ومنعهم
عنها ام لا اجاب ليس له منعها عن الخروج الى زيارة
ابويها ولا منعهما من الدخول عليها في كل جمعة وفي ساير
المحارم في كل عام تبيين سئل في رجل اراد السفر من
بلدة الى اخرى فابت زوجته الخروج معه فهل تجبر على عمادى صح
الخروج معه ام لا اجاب لا تجبر على الخروج معه نهر
سئل في امراة قالت لرجل تزوج بي ولك انا لك
مبيتا ولا نفقة فهل اذا تزوج بها لها ان تساله بهما ام لا
اجاب نعم لها ان تساله بهما بغية سئل في
رجل تزوج بصغيرة لا تصلح للجماع واخذها في بيته والتزم
بنفقتها هل يعتبر التزامه ويجب عليه ان ينفق عليها
ام لا ~~اجاب لا يعتبر التزامه ولا يجب ان ينفق~~
~~عليها~~ ام لا اجاب لا يعتبر التزامه ولا يجب ان
ينفق عليها ما لم تصر مشتهاة مطيقة للوطي بزازية
~~سئل في رجل تزوج بامراة ثم مرضت قبل الزفاف~~
~~هل يجب لها النفقة على زوجها ام لا اجاب نعم~~
~~يجب لها عليه~~ سئل في رجل تزوج بصغيرة من ابيها
وقرر على نفسه نفقة عند القاضي على ظن انها تجب عليه
فهل يعتبر تقريره ام لا اجاب لا يعتبر خلاصة
سئل في رجل تزوج بامراة ثم مرضت قبل الزفاف

هل يجب لها النفقة على زوجها ام لا اجاب نعم تجب لها
عليه حيث لم تمنع نفسها منه بحر سئل عن المجنونة هل
تجب لها النفقة على زوجها ام لا اجاب نعم تجب
ظهيرية سئل هل يلزم الزوج الفقير ان يطعم زوجته
الفواكه ام لا اجاب لا يلزمه مجتبى سئل في امراة
متمكنة من كفايتها في بيت زوجها لكونه صاحب مايدة
طلبت من القاضي ان يقرر لها نفقة على زوجها هل يجيبها
القاضي لذلك ام لا اجاب لا يجيبها منية المفتي سئل
عما اذا فرض القاضي للزوجة على زوجها نفقة دون كفايتها
هل لها ان تطالب بكفايتها ام لا اجاب نعم لها ان
تطالب بكفايتها ولا تكون تقدير القاضي مانعا عن الطلب
انفع الوسايل سئل عما اذا فرض القاضي على الزوج لزوجته
نفقة زايدة فوق وسعه هل يملك ان ينقض ذلك ام لا
اجاب نعم يملك ان ينقض سئل في امراة نفقتها انفع الوسايل م
متقررة على زوجها وهو معسر وتريد لزوم النفقة عليه
لترجع بها اذا ايسر فكيف السبيل لذلك اجاب
سبيلها ان ترفع امرها للقاضي ليامرها بان تنفق على
نفسها بقصد الرجوع خزانة المفتي سئل في امراة
قرر لها القاضي نفقة على زوجها ومضى على ذلك سنون
ولم تطالبه بها وقد مات عنها الان فهل لها الطلب على
تركته ام لا اجاب ان امرها القاضي بالاستدانة

بعد

بعد التقرير واستدانت بحسب الامر فلها الطلب
والا لا درر المنتقى سئل عن الزوجة اذا اخذت
من زوجها كسوتها المقررة لستة اشهر فضيعتها او تقطعت
لكونها كانت تلبسها بالعنف فهل لها عليه كسوة اخرى
قبل مضي المدة ام لا اجاب ليس لها كسوة اخرى
قبل مضي المدة خزانة المفتين سئل هل تستحق
الزوجة على زوجها كسوتها المقررة لستة اشهر مع
بقا الكسوة القديمة ام لا اجاب نعم تستحق بزازية
سئل في رجل عليه امتعة في بيته من زيت وغطا
تمتعي م يعود للزوجة تبذل ذلك وهي تقول اريد من ذلك ما يكفيني
ملكا فهل تجاب لذلك ام لا اجاب نعم تجاب
لذلك بحر سئل في رجل يريد ان يسكن بزوجته
في محل شرعي مناسب لحالهما وتريد زوجته ان يسكن
بها في محل جيد فوق وسعه فهل تجاب لذلك ام لا
اجاب لا تجاب لذلك بحر سئل في امراة تريد
من زوجها حطبا لتسخين الما وصابونا واشنانا
وزيتا تدهن به وسراجه وما تشربه وتغتسل به وحرم
وابريق ومغرفة ومداس رجلها ومشط راسها والزوج
لذلك م يقول لا يجب على ذلك فهل تجاب المراة ام لا اجاب
نعم تجاب بحر وجوهرة سئل في امراة زفت لبيت
زوجها ثم مرضت واحتاجت لدوا تاكله وطبيب يداويها

هل يكون ذلك على زوجها ام لا اجاب لا يكون ذلك
عليه باقا في الاجارة سئل عن اجرة القابلة هل
تلزم الزوج ام لا اجاب ان دعاها لزمته والا لا
شيخي زاده سئل في رجل زنى بامراة ثم تزوج
بها فوضعت لاقل من ستة اشهر فهل يثبت نسب
هذا الولد منه ام لا اجاب لا يثبت هداية
سئل في رجل زنى بامراة زوجها غايب فولدت
فهل ادعاه لابان قال انه ابني يثبت نسبه ام لا اجاب اذام
لا يثبت نسبه منه وهو ابن زوجها حاوي القدسي

مسائل الطلاق

سئل في رجل قال لامراته انت تالق بالتا او طالع
بالعين وقال لم انو الطلاق وانما قصدت تخويفها
هل يصدق في ذلك ام لا اجاب لا يصدق الا ببينة
تشهد له بانه قال قبل ذلك اني اريد تخويفها در المنتقى
سئل في رجل اكل الحشيشة المعروفة وسكر منها
فجرى على لسانه طلاق زوجته من غير قصد هل يسامح
في ذلك ام لا اجاب لا يسامح ويحكم بطلاق زوجته
نهر سئل في رجل ياخذه الصرع فيجري على لسانه
طلاق زوجته من غير قصد هل يواخذ بذلك ام لا اجاب
لا يواخذ عمادية سئل في رجل قال لا اذا كتب لامراتي

مكتوبا

مكتوبا بانها طالق او اكتب لها طلاقها فقال له
الكاتب لا اكتب فهل ينعقد امتناع الكاتب عن الكتابة
ام لا اجاب لا ينعقد خزانة المفتيين سئل
في امراة قالت لزوجها طلقني فضربها بخشبة كانت
في يده وقال لها هذا هو الطلاق ففعل ذلك ثلاثا
هل يعتبر هذا الفعل طلاقا منه ام لا اجاب لا يعتبر
طلاقا قاضيخانية سئل في رجل قال لامراته ان لم
تحضري هذه الليلة منزلي فانت طالق فمنعها
ابوها عن الحضور فهل يقع الطلاق على الرجل ام لا
اجاب نعم يقع الطلاق عليه على المختار
محيط البرهاني سئل في رجل طلق زوجته
طلقة واحدة فقال له شخص ماذا قلت فقال
طلقتها وهي طالق فهل تطلق منه بطلقة اخرى
بهذا القول ام لا اجاب لا تطلق بذلك مبسوط
الرخسي سئل في رجل قال لامراته ان دخل قريبك
داري فانت طالق فدخل شخص داره وهو يقرب
لكل منهما فهل يقع عليه الطلاق في الصورة المذكورة
ام لا اجاب قيل يقع وقيل ينظر ان كان دخول
الشخص لحاجة الرجل لا يقع والا وقع ظهيرية سئل
في رجل قال لزوجته انت طالق غدا ان دخلت
الدار فهل اذا دخلت الدار هذا اليوم تطلق منه

ام لا **اجاب** نعم تطلق وتلغو الاضافة لما قال
في منية المفتي اضاف وعلق كانت طالق غدا ان
دخلت الدار لغت الاضافة وتعلق بطلق الدخول
حتى لو دخلت اليوم يقع ولو قدم الشرط اعتبرا انتهى
سئل في جندي متزوج بفلاحة فقال لها
ان خرجت من بيتي بغير اذني فانت طالق ثم
اذن لها باللغة التركية وهي لا تفهم ذلك فهل
اذا خرجت قبل ان ياذن لها بالعربية يقع عليه
الطلاق ام لا **اجاب** نعم يقع عليه الطلاق
ولا يعتبر اذنه لها بالتركية حيث لم تفهم تجنيس
سئل في رجل قال لزوجته انى لا اديرك هل
تطلق منه لهذا القول ام لا **اجاب** لا تطلق بحر
سئل في رجل قال لزوجته اذهبي الى جهنم ونوى
بذلك طلاقها فهل يعمل بنيته ام لا **اجاب**
نعم يعمل بنيته ام لا وتطلق منه خلاصة **سئل**
فيما هو جار على السنة الناس من قول الرجل علي
الطلاق او الطلاق يلزمني ما فعلت كذا
وقد كان فعله او ما افعل كذا ثم يفعله فهل
هذا بمثابة قوله ان كنت فعلت او متى افعل
فيقع الطلاق به اذا وجدت الصفة المعلق
عليها ام لا **اجاب** نعم هو بمثابة قوله ان

كنت

كنت فعلت او متى افعل فيقع الطلاق به
اذا وجدت الصفة المعلق عليها فتح القدير
سئل في رجل قال ان فعلت الشي الفلاني
فامراتي طالق على سائر مذاهب المسلمين
فهل اذا فعل المحلوف عليه تطلق زوجته
بطلقة رجعية ام بائنة **اجاب** تطلق
بطلقة رجعية خيرية **سئل** في رجل شك
هل علق طلاق زوجته ام نجز ماذا يكون
عليه **اجاب** يجدد عقد نكاحه احتياطا
يتيمة الدهر **سئل** في رجل يعلم من نفسه
انه علق طلاق زوجته بشرط وشك في وجود
الشرط فماذا يكون عليه **اجاب** يجدد عقد
النكاح احتياطا يتيمة الدهر **سئل** في رجل
حلف بطلاق زوجته وحنث ولا يدري انه
كان حلف بواحدة ام بالثلاث فماذا يصنع
اجاب يتحرى ويعمل باكبر ظنه فان استوى
ظنه اخذ بالاكثر احتياطا خزانة المفتين
سئل في رجل حلف بالطلاق في زوجته
على انه لا يفعل الشي الفلاني ثم فعله ناسيا
فهل وقع عليه الطلاق ام لا **اجاب** نعم
وقع عليه الطلاق تنف **سئل** في رجل حلف

بالطلاق من زوجته انه لم يفعل الشيء الفلاني ثم تذكر
انه كان فعل ذلك الشيء فهل وقع عليه الطلاق ام لا اجاب
نعم وقع عليه تنف سئل في رجل ظن وقوع الطلاق عليه
بافتاء من ليس باهل وصار يقر بذلك عند الناس فهل
ضره اقراره ام لا اجاب ما ضره ديانة بزازية سئل
في رجل قال علي الحرام من زوجتي والحرام يلزمني منها لا افعل
الشيء الفلاني فهل اذا فعل المحلوف تطلق منه زوجته بطلقة
بائنة ام رجعية اجاب تطلق بطلقة بائنة در المنتقى
سئل في رجل قال لزوجته انت طالق طلقة واحدة
غلكي بها نفسك فهل يكون الواقع بهذا اللفظ طلقة
بائنة ام رجعية اجاب يكون الواقع بذلك طلقة
بائنة بحر سئل في رجل قال لزوجته اربعة طرق عليك
مفتوحة وقصد بذلك طلاقها فهل يعتبر قصده وتطلق
منه زوجته ام لا اجاب لا يقع ما لم يقل خذي اي طريق
شئتي بحر سئل في امرأة ابانها زوجها بطلقة واحدة
ثم طلقها ثلاثا وهي في عدته فهل يلحقها الثلاث ام لا
اجاب نعم يلحقها نهر سئل في امرأة قال لها زوجها
ان فعلت الشيء الفلاني فانت طالق ثلاثا ثم ابانها
بطلقة واحدة ففعلت المحلوف عليه وهي في عدته
فهل يلحقها الثلاث ام لا اجاب نعم يلحقها تنف
سئل في رجل قال لزوجته انت طالق ثلاثا ونوى كي

به وقوع واحدة فهل يقع ما تلفظ به ام ما نواه اجاب
يقع ما تلفظ به ولغو نيته تنف سئل في امرأة قالت
لزوجها طلقني طلقني طلقني فقال لها زوجها طلقت
ونوى طلقة واحدة من غير زيادة فهل يعمل بنيته ام لا
اجاب نعم يعمل بنيته حيث لم تات المرأة بواو العطف
خزانة المفتين سئل في رجل قال لزوجته زوجتي
طالق زوجتي طالق زوجتي طالق فهل تطلق منه بالثلاث
وكذا لو طلق ولم ينو تاسيسا ولا تاكيدا وان نوى التاكيد
طلقت بواحدة ديانة سئل في امرأة طلقها زوجها
طلقة واحدة على عوض ثم قال لها انت طالق بالثلاث
فهل يلحقها الثلاث ام لا اجاب نعم يلحقها در
وغرر سئل في صغيرة خالعها ابوها من زوجها على
مهرها الذي لها عليه فهل يجوز الخلع ويبرا الزوج عن
المهر ويقع الطلاق ام لا اجاب ان ضمن مالها على الزوج
جاز الخلع وبرئ الزوج ووقع الطلاق وان لم يضمن لم يجز
الخلع ولا يبرا الزوج ووقع الطلاق في الصحيح مسكين
سئل في رجل قال لزوجته ان ابراتني مما لك علي
من الحقوق تكوني طالقا فقالت له في مجلسها ابراتك
ابراك الله والحال انها تجهل مقدار الحقوق التي لها عليه
فهل تصح هذه البراءة ويقع الطلاق ام لا اجاب نعم
تصح البراءة ويقع الطلاق فتاوى قارى الهداية سئل

ام بواحدة اجاب
ان قصد التاسيس طلقت
بالثلاث

٢ سئل في رجل طلق زوجته بالثلاث دفعة واحدة ثم رفع امره لقاضي حنبلي حكم له بعدم وقوع الثلاث على قول ابن تيمية فهل والحالة هذه ينفذ حكمه عليه ويجوز له المقام مع زوجته بغير محلل ام لا اجاب لا ينفذ حكمه عليه ولا يجوز له المقام معها بغير محلل شرعي عمادية سئل في امرأة ادعت عند قاضي مالكي ان زوجها غاب عنها ولم يترك لها نفقة ولم يكن عندها [illegible] واقامت على ذلك البينة [illegible] ففسخ القاضي نكاحها [illegible] فاعادة مذهبهم [illegible] زوجها وبرهن بابطال دعواها [illegible] عصمتها فهل [illegible] ام لا اجاب لا علاقة للاولى [illegible] قارى الهداية صح

في رجل طلق زوجته معلنا ثم قال انا استثنيت سرا فهل
يقبل قوله ام لا اجاب يقبل قوله في ظاهر الرواية
وقيل لا يقبل الا ببينة وعليه الاعتماد احتياطا لغلبة
الفساد وقيل ان عرف بالصلاح قبل والا لا در المختار
سئل في رجل بلسانه ثقل بدا بلفظ الطلاق واطال
في تردده ثم استثنى بعد ذلك فهل يفيده استثناؤه
ام لا اجاب ان كان يتكلم كذلك فانه يفيده ظهيرية
سئل في رجل طلق زوجته في حال غضبه فشهد
له اثنان بانه استثنى موصولا وهو لا يتذكر ذلك فهل
يجوز له ان ياخذ بقولهما ام لا اجاب ان كان من
دابه انه لا يدري ما يجري على لسانه حال غضبه جاز له
ان ياخذ بقولهما بزازية سئل في رجل يجهل معنى
الانشا حلف بالطلاق من زوجته وانشا موصولا فهل
يفيده انشاؤه ام لا اجاب نعم يفيده ولا يضره
جهله بمعناه قاضي خان سئل في رجل قال لزوجته
انت طالق الا ان يشا الله متصلا فهل يفيده الانشا
ام لا اجاب نعم يفيده ملتقى الابحر سئل في رجل
قدم الانشا على الحلف بان قال لزوجته ان شا الله
انت طالق هل يفيده الانشا ام لا اجاب نعم
يفيده على ما عليه الفتوى قاضي خان سئل في رجل
قال لزوجته ان شا الله وانت طالق بالواو هل

ينفعه

ينفعه الانشا ام لا اجاب لا ينفعه تنقيح سئل
في رجل قال لزوجته انت طالق اذهبي ان شا الله
هل يعمل الانشا عمله وينفعه ام لا اجاب لا يعمل
عمله فلا ينفعه خزانة المفتيين سئل في رجل
قال لزوجته انت طالق يا فلانة ثم سماها باسمها
وقال ان شا الله متصلا فهل ينفعه الانشا ام لا
اجاب نعم ينفعه در المختار سئل في رجل
قال لزوجته انت طالق ان شا الله انت طالق
فما الحكم اجاب يقع عليه طلقة واحدة بزازية
سئل في رجل قال لزوجته انت طالق ثلاثا ان
شا الله انت طالق فما الحكم اجاب يقع عليه طلقة
واحدة بحر سئل في رجل قال لزوجته انت طالق
لولا مهرك علي هل يضره ذلك عقد نكاح ام لا اجاب
لا يضر محيط البرهاني سئل في المراة اذا طلقها زوجها
وهي ناشزة هل لها ان تعود الى بيته وتستحق عليه
نفقة العدة ام لا اجاب نعم لها ان تعود وتستحق
عليه نفقة العدة تبيين سئل عن المطلقة اذا
خرجت من المحل الذي وجب عليها ان تعتد فيه مخالفة
امر مطلقها هل تكون ناشزة ام لا اجاب نعم تكون
ناشزة در المختار سئل عن المعتدة هل تستحق
كسوة على مطلقها ام لا اجاب ان احتاجت بان امتد

ان شا الله هل ينفعه
رجعيا ... اجاب
الانشا ام لا
لا ينفعه تنقيح سئل
في رجل قال لزوجته انت
طالق صح

طهرها استحقت انفع الوسائل سئل عما اذا ادعت
المطلقة امتداد الطهر هل تصدق في دعواها وتستحق
على مطلقها النفقة ام لا اجاب نعم تصدق والقول
قولها مع يمينها وتستحق النفقة الى ان تبلغ حد الاياس
وتمر عليها اشهر العدة تنقيد القاضي خان سئل
عن المطلقة اذا ادعت الحبل من مطلقها هل تصدق
في دعواها ذلك ام لا والى متى تصدق وهل اذا ثبت
عدم حملها يسترد منها ما اخذته من النفقة ام لا
اجاب تصدق في دعواها الحبل الى سنتين ولا
يسترد منها ما اخذته فتح القدير سئل في رجل
طلق زوجته فادعت الحبل ولم يصدقها المطلق
على ذلك فقرر لها نفقة على شرط انها ان لم تكن حاملا
استرد منها مثل تلك النفقة فهل يعتبر هذا الشرط ام لا
اجاب لا يعتبر بحر سئل عن المنكوحة اذا مات
عنها زوجها هل تستحق نفقة العدة في تركته ام لا
اجاب لا تستحق تبيين سئل في امراة لم تبلغ
سن الاياس طلقها زوجها فارتفع حيضها فهل لها
ان تقلد المالكي وتتربص سنة كاملة وتعتد بعد
ذلك بالاشهر وتتزوج ام لا اجاب نعم لها ذلك
بحر سئل في رجل طلق زوجته ثم صالحها عن نفقة
العدة على دراهم اخذتها هل يجوز الصلح ام لا اجاب

ان

ان كانت عدتها بالاشهر جاز وان كانت بالحيض لم يجز
لجهالة المدة بحر سئل في امراة اختلعت من زوجها
بلا حق هو لها عليه ثم جاءت تطلب منه نفقة العدة
مدعية بانها لم تكن حقا لها وقت الخلع فهل تجاب لذلك
ودعواها صحيحة ام لا اجاب نعم تجاب لذلك
ودعواها صحيحة قاضي خان سئل في امراة اختلعت
من زوجها على ان لا تسأله نفقة في عدتها ولا منزلا تسكن
فيه فهل لها ان تسأله بهما بعد ذلك ام لا اجاب اما
النفقة فليس لها ان تسأله بها واما المنزل فلها ان
تسأله به فتح القدير سئل في امراة اختلعت
من زوجها على نفقة ولده وكسوته سنة كاملة هل
صح الخلع ولزم ما شرطاه ام لا اجاب نعم صح الخلع ولزم ما شرطا ه
فتح القدير سئل عن معتدة البائن هل تستحق
اجرة الحضانة ام لا اجاب نعم تستحق جوهرة
سئل في امراة طلقها زوجها ولها منه ولد صغير
فاخذه منها لتزوجها بالاجنبي فهل اذا طلقها الاجنبي
يعود حقها في ولدها ام لا اجاب نعم يعود حقها
بعد مفارقتها من الاجنبي المذكور تبيين سئل
في امراة طلقها زوجها وله منها ولد صغير فحضنته
ثم تزوجت بابن عم الصغير هل تستحق حضانتها ام لا
اجاب نعم تستحقها در المنتقى سئل في امراة

طلقها زوجها وله منها ولد صغير سلمته لابيه اختيارا
ثم ارادت ان تاخذه منه وتحضنه فهل لها ذلك ام لا
اجاب نعم لها ذلك حيث لا مانع شرعي ابن نجيم
سئل عن اذا كانت عميا هل تستحق الحضانة
في ولدها ام لا اجاب ان امكنها حفظ الولد
استحقت والا لا اشباه سئل في رجل طلق
امراته وله منها بنت فحضنتها بالطريق الشرعي ثم
ان الرجل زوج ابنته ويريد زوجها اخذها عنده
هل يملك ذلك ام لا اجاب لا يملك ذلك وتكون
البنت عند امها الى نهاية مدة الحضانة در المنتقى
سئل هل يتقرر للصبي كسوة على ابيه ام لا اجاب
نعم يتقرر لكل اربعة اشهر بزازية سئل عن
الحاضنة هل يجب لها اجرة المنزل الذي تحضن الولد
فيه ام لا اجاب نعم يجب لها عليه وهبانية
سئل في رجل طلق زوجته وله منها ولد صغير
حضنته بالطريق الشرعي فما تستحق للولد على المطلق
اجاب تستحق عليه اجرة الحضانة واجرة الرضاع
وشيئا ياكله الولد لان لبنها لا يكفيه كما هو المشاهد
بحر سئل في رجل معسر طلق زوجته وله منها ولد
فحضنته وتطلب اجرة على حضانته وعمة الولد تقول
لا اريد اجرة فما الحكم اجاب يقال للام اما ان تمسكيه

بغير اجرة واما ان تدفعيه للعمة در روض سئل
في امراة طلقها زوجها وله منها ولد رضيع فحضنته
وقالت لا ارضعه ولا اسلمه للمرضعة لها اذا كانت
في بيتي فهل تجاب لذلك ام لا اجاب نعم تجاب
لذلك لان الحجر لها فتاتي المرضعة الى دارها وترضع
ثم تذهب خزانة المفتيين سئل في رجل طلق
زوجته وله منها ولد فتزوجت باجنبي بعد وفا
عدتها فحضنت الولد ام امه لكنها تسكن مع ابنتها
في بيت زوجها والاب يتضرر بذلك فهل والحالة
هذه يسوغ له ان ياخذ ولده عنده ام لا اجاب
نعم يسوغ بحر سئل في امراة طلقها زوجها وله
منها ولد فحضنته بالطريق الشرعي وصارت تحجبه
عن ابيه هل يجوز لها ذلك ام لا اجاب لا يجوز لها
ذلك ويكون لابيه رؤيته عندها احيانا قارى الهدا[ية]
سئل في رجل طلق زوجته وله منها ولد صغير
فاخذته منها لتزوجها باجنبي وتشتهي رؤية ولدها
هل يلزم بارساله لها ام لا اجاب لا يلزم ويكون
لها رؤيته عنده اذا اشتهت قارى الهداية

مسائل العتاق

سئل في رجل زنى بامة فولدت منه فهل اذا ملكها

تقيم ام ولده ام لا اجاب لا تقيم ام ولده بدايع
سئل في رجل زنى بامة فولدت منه فهل اذا
ملك هذا الولد يعتق عليه ام لا اجاب نعم يعتق
عليه بدايع سئل في امة قال لها سيدها انت
حبلى مني والحال لم يكن بها حبل فهل يثبت بذلك
عتقها ام لا اجاب نعم يثبت بذلك عتقها
در المختار سئل في رجل يملك امة خاف من المكاس
ان ياخذ عليها مكسا فقال هي زوجتي فهل تعتق
عليه بذلك ام لا اجاب لا يعتق عليه بذلك
يتيمة الدهر سئل في رجل يملك عبدا خاف من المكاس
ان ياخذ عليه مكسا فقال هو اخي فهل يعتق عليه بذلك
ام لا اجاب لا يعتق عليه بذلك ثم سئل في رجلين
يملكان امة بالسوية حبلت وولدت ولدا فادعاه
احدهما فماذا يلزمه لصاحبه اجاب يلزمه نصف
قيمتها يوم العلوق ونصف عقرها ملا مسكين

مسائل اليمين

سئل في شخص حلف لغريمه انه يقضي دينه عاجلا قريبا
ولم ينو في نفسه مدة فما المدة العاجلة القريبة اذا
قضى الدين فيها يبر في يمينه ويخلص اجاب هي ما دون
الشهر ظهيرية سئل في شخص عليه لاخر دين حلف انه يدفعه

له هذا اليوم فهل اذا دفع له دينا لا نحاسا يبحل بيمينه
ام لا اجاب لا يبحل حاوي القدسي سئل في شخص
حلف لا يفارق غريمه الا اذا اخذ ماله فهرب غريمه
ولم ياخذ منه شيئا فهل حنث في يمينه ام لا اجاب
لم يحنث لانه لم يفارق غريمه وانما الغريم فارقه وكذا
الحكم لو كابره فانفلت منه او غفل عنه او شغله انسان
بامر او منعه عنه فانه لم يحنث في كل ذلك ظهيرية . فهرب م
سئل في شخص قال لغريمه والله لا تفارقني
اذا لم تدفع مالي عليك فهرب منه غريمه ولم يدفع
له ما عليه فهل حنث في يمينه ام لا اجاب نعم
حنث خلاصة سئل في شخص وقف على حانوت
غريمه وحلف انه لا يخطو عن موضعه ذلك حتى
ياخذ حقه فنحاه الغريم عن موضعه الى موضع
اخر فهل انحل يمينه بذلك ام لا اجاب نعم انحل
ظهيرية سئل في شخص اتهم جاريته في شيء
ضاع من داره فصار يضربها وحلف انه يضربها حتى
تقول الصدق فقالت ما اخذت ثم قالت اخذت
فترك ضربها ولم يتحقق الامر فهل انحل يمينه ام لا اجاب
نعم انحلت يمينه لانها اما اخذت الشيء ام لا وقد
اخبرت بالامرين وهي تصدق في احدهما محيط البرهاني
سئل في شخص مر عليه رجل فقال والله لا اعرفه

والحال انه يعرفه بوجهه ولا يعرف اسمه فما الحكم
اجاب العبرة بما هو في ضميره قاضي خان
سئل في شخص حلف لا يدخل دار فلان فانتقل
فلان الى دار اخرى فهل اذا دخل الحالف الدار التي
انتقل اليها يحنث في يمينه ام لا اجاب نعم يحنث
در المختار سئل في شخص حلف لا يدخل دار فلان
فحمله انسان وادخل به قهرا عنه هل تنحل يمينه
ام لا اجاب لا تنحل على المذهب فيحنث بدخوله
بنفسه بعد ذلك بحر سئل في امرأة تهيأت
للخروج فقال لها زوجها ان خرجت تكوني طالقا
او حلف على ذلك يمينا فجلست ساعة وانقطع
النزاع بينهما فهل انحل يمينه بذلك سئل في شخص
قال والله ما اسكن هذا المحل فهل اذا خرج منه ثم
عاد اليه وسكن فيه يحنث في يمينه ام لا اجاب
نعم يحنث معين المفتي سئل في شخص قال
والله ما اسكن هذا المحل فخرج يطلب دارا لينتقل
اليه وكان يمكنه ان يجعل حوايجه خارج المحل
فلم يفعل فهل يكون حانثا بذلك ام لا اجاب
لا يكون حانثا ظهيرية سئل في شخص حلف
ما يسكن هذا المحل فخرج يطلب دارا لينتقل اليها
فلم يجد فهل يكون معذورا بذلك ام لا اجاب

فلا يحنث بخروجها بعد
ذلك ام لا اجاب نعم
انحل يمينه بذلك ولا يحنث
بخروجها بعد ذلك
الدر المختار صح

نعم

نعم يكون معذورا بذلك ولا يحنث ما دام على
طلبه ظهيرية سئل في شخص يسكن مع اخ فى دار
فحلف انه لا يسكن معه في تلك الدار ثم قسمها واختار
نصفها وبنى بينه وبين صاحبه حايطا وفتح
لنفسه بابا على حدة وسكن وحده فهل والحالة
هذه يبر في يمينه ام لا اجاب لم يبر قاضي خان
سئل في رجل مسلم متزوج حلف معلقا بشرط
وقد وجد الشرط ولم يعلم اكان حلفه بالله امه
بالطلاق فهل يحمل حلفه على اليمين بالله ويلزمه مه
كفارة اليمين ام يحمل على اليمين بالطلاق ويحكم
بطلاق زوجته اجاب يحمل حلفه على اليمين
بالله ويجب عليه كفارة اليمين يتيمة الدهر
سئل في شخص حلف بالله على امر لا يفعله
ثم نسيه وفعله هل يلزمه الكفارة ام لا اجاب
نعم يلزمه فتح القدير سئل في شخص قال
دخول هذا المحل علي حرام ثم دخله فماذا يلزمه
على ذلك اجاب يلزمه كفارة يمين مجتبى
سئل في شخص قال ان اكلت هذا الطعام
فهو علي حرام ثم اكله فماذا يلزمه اجاب لا يلزمه
شيء خلاصة سئل في شخص قال والله والله
ما افعل الشيء الفلاني ثم فعله هل يلزمه كفارتان

ام كفارة واحدة اجاب يلزمه كفارتان ولو الجنة
سئل في شخص يعلم ان عليه ايمان كثيرة ولا يعلم
عددها ويريد ان يكفر عنها فهل له ان يتحرى في امره
ام لا اجاب نعم له ان يتحرى في امره بيتيمة
الدهر سئل عن كفارة اليمين ما هي اجاب
هي عتق رقبة او اطعام عشرة مساكين او كسوتهم
والمكفر مخير في ذلك فان عجز صام ثلاثة ايام
متتابعات تنف

مسايل الحدود :

سئل في شخص قذف اخر بالزنا فقال ثالث
صدقت فيما قلت هل يحد الثالث بقوله صدقت
كما يحد القاذف ام لا اجاب لا يحد لانه لم يصرح
بالقذف جوهرة سئل شخص قال لاخر يا زاني
فقال ثالث صدقت هو كما قلت هل يحد هذا
الثالث ام لا اجاب اذا استكملت شروط الحد
فانه يحد بدايع سئل شخص قال لاخر ان فلانا
يقول لك يا زاني هل يحد القايل ام لا اجاب
سئل في شخص قال لاخر يا ابن القحبه ما يلزمه
على ذلك اجاب يلزمه التعزير اللايق بحاله بحر
سئل في شخص قال لاخر يا عرص ما يلزمه على ذلك
اجاب يلزمه التعزير اللايق بحاله بحر سئل

في

في شخص عامي تكلم مع عالم في امر من الامور فاغلظ عليه
في كلامه فماذا يلزمه على ذلك اجاب يلزمه
التعزير المناسب بحاله فتاوى الغزي سئل
في شخص ضرب اخر بغير حق فضرب المضروب ضاربه
فماذا يلزمهما على ذلك اجاب يلزمهما التعزير
اللايق بحالهما ويبدا بالبادي بحر سئل في شخص
ياكل الحشيشة المعروفة هل يؤدب على ذلك ام لا
اجاب لا يعزر بغيبة سئل في شخص له
على اخر حق شرعي وهو ينكره هل له ان يختلس منه
قدر حقه ام لا اجاب نعم له ان يختلس منه
قدر حقه ان ذهبا فذهبا وان نحاسا فنحاسا
لا جنسا اخر بدايع سئل في شخص اجر دارا من
اخر ثم دخل الدار وسرق منها امتعة من متاع المستاجر
هل يقطع ام لا اجاب لا يقطع على قول المامين
بدايع سئل في رجل له خادم ارسله الى زوجته
ليأتي له بحاجة فدخل الدار وسرق من الدار ما يبلغ
نصاب السرقة هل يقطع ام لا اجاب لا يقطع
بدايع سئل في شخص دخل بيتا فيه جنازة وسرق
من البيت امتعة تساوي نصاب السرقة هل
يقطع ام لا اجاب لا يقطع بحر سئل عن الاعمى
اذا سرق شيا يساوي نصاب السرقة هل يقطع فيه

نعم يؤدب على ذلك
معين الحكام سئل
في شخص ادعى على اخر
عند القاضي بانه سرق
منه شا وعجز عن اقامة
البينة عليه هل يعزر
على ذلك ام لا اجا
جر

ام لا اجاب لا يقطع لاحتمال انه اخذ الشيء ظانا بانه
لدز المختار سئل في شخص سرق بقرة من عند الراعي هل
يقطع فيها ام لا اجاب لا يقطع لانها لم تكن محفوظة
بالراعي جوهرة سئل في شخص اقر بانه سرق من فلان
الشيء الفلاني فسال فلانا فقال لم اسرق فهل ينفعه
انكاره من اتهمه ام لا اجاب اذا استكملت شروط
القطع فانه يقطع ولا ينفعه انكار من اتهمه على قول
ابي حنيفة ومحمد وقال ابو يوسف احب الي ان لا يقطع
محيط البرهاني

مسائل السير

سئل في شخص قال لا اله واراد ان يقول الا الله فلم يقل هل
يحكم بكفره ام لا اجاب لا يحكم بكفره منية المفتي
سئل هل يشترط لصحة الايمان بالنبي عليه السلام
معرفة اسم ابيه ام لا اجاب لا يشترط ويكفي في الايمان
به معرفة اسمه عليه السلام بغية سئل في شخص اعتاد
ان يحلف بحيات راس الامير هل يحكم بكفره ام لا اجاب
لا يحكم بكفره لكن يحرم عليه ذلك كما في ايمان البنابيع وغيرها

مسائل الشركة

سئل في شخص اشترى متاعا لنفسه
ثم دفعه لاخر ليبيعه بالشركة فباعه الاخر وربح فيه
فلمن يكون هذا الربح اجاب يكون لصاحب المتاع وللاخر

اجر

اجر مثله موید زاده سئل في شخص دفع لاخر
مبلغا وقال له اعمل فيه بالشركة ولم يزد على ذلك
فعمل وربح فما يخصه من الربح افيدوا الجواب
اجاب يخصه نصف الربح لان لفظ الشركة
تقتضي المساواة سئل في شريكين لهما
على اخر مبلغا بالسوية فاخذ احدهما حصته منه فهل
للذي لم ياخذ ان ياخذ نصف ما اخذه ام لا اجاب
نعم له ان ياخذ نصف ما اخذه تجنيس سئل
في شريكين شركة عنان باع احدهما في مال الشركة
متاعا وغاب فهل للاخر ان يخاصم المشتري في تخليص
الثمن ام لا اجاب نعم له ان يخاصم بزازية سئل
في شخص شارك اخر شركة عنان ثم استقرض مالا للتجارة
باذن صاحبه هل يكون ما استقرضه عليه وعلى
صاحبه ام عليه وحده اجاب يكون عليه وحده
مفرزات سئل في شريكين شركة عنان سافر
احدهما بمال الشركة باذن صاحبه هل له ان ينفق
على نفسه من مال الشركة ام لا اجاب نعم له ذلك
بزازية سئل في اثنين اشتركا واشتريا امتعة
للتجارة ثم قال احدهما للاخر لا اعمل معك واراد فسخ
الشركة هل يملك ذلك قبل بيع الامتعة ام لا اجاب
نعم يملك ذلك تجنيس سئل في شريك طلب من

شريكه حساب ما باع وما اشترى على التفصيل هل
يجاب لذلك ام لا اجاب لا يجاب لذلك سراجية
سئل في احد الشريكين اذا ادعى على صاحبه
خيانة هل له ان يحلفه على ذلك ام لا اجاب
ان ادعى الخيانة في قدر معين حلفه والا لا قاضي
خان سئل عن الشريك اذا كفن العبد المشترك
باذن القاضي في غياب شريكه هل يملك الرجوع على
شريكه بنصف قيمة الكفن اذا حضر ام لا اجاب
نعم يملك ذلك بغية سئل في بقرة بين اثنين
هل يجوز لاحدهما ان يستعملها في الحراثة بغير اذن
شريكه ام لا اجاب نعم يجوز له ذلك وهبانية
سئل في حمار بين اثنين هل يجوز لاحدهما ان
يستعمله للركوب والحمل من غير اذن شريكه ام لا
اجاب لا يجوز له ذلك ظهيرية سئل عن
الشريك اذا استعمل دابته في حمل ما هو من مال الشركة
هل يستحق اجرة ام لا اجاب لا يستحق ولوالجية
سئل في رجل يملك سفينة في السويس وله
شريك في مصر ارسل لشريكه امتعة من مال الشركة
ليحملها الاجرة في سفينته باجرة فهل اذا حملها يستحق
تلك الاجرة ام لا اجاب نعم يستحق ولوالجية
سئل في دار بين اثنين جعلاها للاجارة سكنها
احدهما

[illegible]

احدهما مدة هل يجب عليه اجرة لشريكه ام لا اجاب
لا يجب عليه بحر سئل في ارض بين اثنين زرعها
احدهما ثم تراضيا على ان يعطي للذي لم يزرع ازرع نصف
البذر ويكون الخارج بينهما هل يكون ذلك جائزا
ام لا اجاب ينظر ان وقع ذلك بعد نبات الزرع
جاز والا لا بحر برابع سئل في ولد فقير انضم
لابيه وسعى معه في الغرس والزرع والتجارة
فتيسر من ذلك اشياء كثيرة هل يستحق شيئا في ذلك
ام لا اجاب لا يستحق ويكون كل ذلك لابيه
معين المفتي سئل في ولد بالغ انضم الى ابيه
وصار في عياله يبيع ويشتري ويواجر نفسه
فاجتمع عنده اموال بسبب ذلك فهل يكون لابيه
دخل في ذلك ام لا اجاب ليس لابيه دخل في ذلك
يتيمة الدهر سئل في اخوة تلقوا تركة ابيهم ولم
يقتسموها واخذوا في الكسب جملة فاجتمع لهم
اموال وكان رايهم متفاوت وارادوا الان القسمة
فهل يقسم ذلك على روسهم بالسوية ام لا
بالتفاوت بحسب رايهم وقوتهم اجاب تقسم
التركة وما تحصل من كسبهم على روسهم بالسوية
وان اختلفوا في الراي والقوة خيرية سئل في جماعة
آل اليهم من مورثهم كتبا كيف تقسم ذلك بينهم

للذي

اجاب لا وجه لقسمتهما وتنتفع كل بالمهاياة
فيهما فان ارادوا ان يقوموها ويأخذ كل بعضها
كان لهم ذلك برضاهم در المختار سئل
في جماعة اقتسموا تركة ثم ظهر دين على مورثهم
فما الحكم اجاب ان شاءوا قضوا الدين وامضوا
القسمة وان شاءوا لا اقتسموا التركة للدين تنوير
الابصار سئل في اثنين بينهما عشرة اراديب
قمح غاب احدهما ويريد الحاضر ان ياخذ نصيبه
هل يملك ذلك ام لا اجاب نعم يملك ذلك
تنوير الابصار سئل في اثنين بينهما عشرة اراديب
قمح غاب احدهما واخذ الحاضر نصيبه منه ثم هلك
الباقي فهل يهلك على الغايب وحده ام على الاثنين
اجاب يهلك على الاثنين ويرجع الغايب
على الحاضر في نصف ما اخذه قاضي خان سئل
في امة بين رجلين خاف احدهما عليها من الاخر
واراد ان يجعلها عند امين هل يجاب لذلك
ام لا اجاب لا يجاب لذلك وتكون الجارية
عند كل واحد منهما يوما تاتارخانية سئل
في دار بين اثنين سكنها احدهما بغير اذن
شريكه وطلب شريكه ان يسكن فيها مدة
مثلها على وجه التهايئ فهل يجاب لذلك ام لا

اجاب

اجاب لا يجاب لذلك لان التهايئ لا يكون
الا بعد المخاصمة والطلب بحر سئل في شخص
يريد ان يتخذ في داره طاحونة وذلك يضر بجيرانه
هل له ذلك ام يمنع اجاب له ذلك ولا يمنع در
المختار سئل في شخص يريد ان يدفع لاخر مبلغا
على سبيل المضاربة الى اجل معلوم فهل يجوز ذلك
ام لا اجاب نعم يجوز ذلك بدايع سئل
في مضارب اشترى امتعة وامسكها للربح فطلب
رب المال بيعها حالا بغير ربح فهل يجاب لذلك
ام لا اجاب نعم يجاب لذلك ويقال
للمضارب ان شئت فابق المتاع لنفسك وعجل
بالمال لرب المال بدايع سئل في شخص اخذ
من اخر مبلغا على سبيل المضاربة واشترى به امتعة
فجاء رب المال وباعها بدون القيمة من غير اذنه
فهل يملك ابطال البيع ام لا اجاب نعم يملك
بدايع سئل عن المضارب اذا سافر بمال المضاربة
يكون طعامه وشرابه وكسوته وركوبه وغير
ذلك مما يحتاج اليه التجار عادة عليه ام في مال
المضاربة اجاب يكون كل ذلك في مال المضاربة
فيطرح من الربح ثم يقسم الفاضل بعد ذلك على
الشرط الذي حصل وقت العقد فان لم يظهر

الربح كان من اصل المال ام من الغفار سئل عن
المضارب اذا سافر بمال المضاربة وبمال لنفسه
هل تكون نفقته من مال المضاربة ام من مال
نفسه ام توزع على المالين اجاب توزع على
المالين بدابع سئل في مضارب اشترى
امتعة للتجارة ثم قال لرب المال لا اعمل واراد
فسخ العقد فهل يملك ذلك قبل ان يبيع
ما اشتراه ام لا اجاب لا يملك مضمرات

مسائل الوقف

سئل في شخص يملك دارا وعليه ديون كثيرة ووقف
داره هذه على جهة بر عينه ولم يرض بذلك
ارباب الديون فما الحكم اجاب صح وقفه
وان لم يرضوا لان حقوقهم متعلقة بذمته لا بما
في يده اسعاف سئل في مريض وقف مستغلا
يسعه ثلث ماله على بعض ورثته وجعل مآله
الى جهة بر عينه ومات فما الحكم اجاب ان اجاز
بقية الورثة ذلك صح والا يصرف الغلة عليهم
بحسب ارثهم الى ان ينقرضوا باسرهم فاذا انقرضوا
تصرف الغلة الى الجهة اسعاف سئل في واقف
وقف وقفا وشرط ~~الاستبدال~~ ثم بدا له ان يبدل
التبديل

هل

هل له ذلك ام لا اجاب نعم له ذلك بحر
سئل في واقف وقف وقفا وشرط في مكتوب
وقفه ما شرطه ثم اقيمت بينة بشرط تكلم به
الواقف قبل موته ولم يوجد ذلك في المكتوب
فهل يعمل بالشرط المشهود به ام لا اجاب
نعم يعمل به بزازية سئل في رجل وقف
مستغلا على قراءة سورة تبارك على قبره بعد
موته فهل يتعين القراءة على قبره ام لا اجاب
نعم يتعين تنوير الاذهان سئل في واقف
وقف مستغلا على ولديه ثم من بعدهما على جهة
بر عينه فمات احدهما فما الحكم اجاب تصرف
حصة المتوفى الى ان يموت الولد الثاني فاذا
مات هو ايضا صرف كل الريع الى الجهة اسعاف
سئل في واقف وقف وقفا على ~~جهة~~ جماعة
معينين وشرط لنفسه ان يدخل فيهم من شا
ويخرج منهم من شا فهل اذا دخل احدا او اخرجه
يكون له ان يغير بعد ذلك ام لا اجاب ان
شرط ان يفعل ما بدا له مرة بعد اخرى كان له ان
يغير والا لا اسعاف سئل في مستغل مشروط
على اولاد الواقف واولاد اولاده واولاد اولاد
اولاده بالسوية على ان من مات منهم انتقل

متممات ع

للفقراء صح

نصيبه لولده فان لم يكن له ولد فلولد ولده وان سفل
فان لم يكن له ولد اصلا انتقل نصيبه الى من هو في درجته
وذوي طبقته الطبقة العليا تحجب الطبقة السفلى
انحصر الوقف في ثلاثة في درجة واحدة ثم مات احدهم
عن ولد فانتقل اليه نصيب ابيه ثم مات الثاني ولم
يعقب ولدا فانتقل نصيبه لاخيه ثم مات الثالث
عن ثلاثة اولاد فكيف يقسم ريع الوقف الان افيدوا
الجواب اجاب يقسم اربعة اقسام يعطى لكل ولد
قسم لان بانقراض الطبقة العليا تنقض القسمة هلال
سئل في شخص نزل لاخر عن وظيفته في نظير
مبلغ ياخذه منه فهل يستحق عليه المبلغ ام لا اجاب
لا يستحق خيرية سئل عن المشروط له النظر والريع
اذا جعله لغيره او اسقطه هل يصح جعله واسقاطه
ام لا اجاب لا يصح در المنتقى سئل عن المشروط
له النظر والريع اذا اقر به لغيره هل يصح اقراره ام لا
اجاب نعم يصح در المنتقى في الاقرار سئل
هل يجوز للناظر ان يستدين لتعمير الوقف عند الاحتياج
الى ذلك ام لا اجاب نعم له ذلك باذن القاضي
اشباه سئل عن المتولي اذا امتنع عن تعمير الوقف
هل يعد خائنا بذلك ويستحق العزل ام لا اجاب
نعم يعد خائنا ويستحق العزل بحر سئل في ناظر اجر

محلا

محلا باجرة مؤجلة ثم عزل وانتصب غيره مكانه فهل
يكون قبض تلك الاجرة للمعزول ام للمنصوب اجاب
يكون للمنصوب في الاصح فتاوى الغزي سئل
في ناظر اجر محلا موقوفا اجارة صحيحة ثم مات في اثناء المدة اجره
فهل بموته ينفسخ عقد الاجارة ام لا اجاب لا ينفسخ
قهستاني سئل في شخص استاجر محلا موقوفا اجارة صحيحة
ثم مات في اثناء المدة فهل بموته ينفسخ عقد الاجارة ام لا
اجاب لا ينفسخ ابن نجيم سئل عن وظيفة
الجابي في الاوقاف ما هي اجاب هي جمع المال من المستاجرين
هلاليا او خراجيا بحر سئل في مسجد تخرب وليس له ما يعمر
به واستغنى الناس عنه ببناء مسجد اخر فهل للحالة
هذه يجوز ذلك على ما عليه الفتوى حاوي القدسي ه

نقضه وبنا مسجد اخر
بنقضه ام لا اجاب
لا يجوز صح

سئل في شخص يسكن بمحلة فيها مسجد عتيق يريد
ان ينقضه ويبنيه جديدا ويحكم بناءه من ماله نفسه فهل
له ذلك ام لا اجاب نعم له ذلك بزازية سئل
في شخص استولى على ارض وقف وغرس فيها اشجارا لنفسه بالقهر صح
فما الحكم اجاب يلزم بقلع تلك الاشجار ان لم يضر
بالارض وان ضر اخذها المتولي للوقف بقيمتها مقلوعا
فتاوى الغزي سئل في شخص استاجر محلا موقوفا
فغير معالمه ولم يكن في ذلك نفع للوقف فهل يلزم باعادته
كما كان ام لا اجاب نعم يلزم خيرية سئل في دار

قارئ الهداية

موقوفة على ثلاثة انفار فيكونون فيها مدة حياتهم وقفا موبدا فتغلب احدهم وسكن فيها مدة ومنع شريكيه فهل يلزمه اجرة حصة الشريكين ام لا اجاب نعم يلزمه بحر سئل في رجل متلبس بوظايف بالطريق الشرعي ثم انتزعها رجل وسعى في تعيين الحاكم فقرره الحاكم في تلك الوظايف ومضى على ذلك مدة يتناول معلومها فما الحكم اجاب السعي والوقيعة في عرض المسلم ثابت حرمتها بالكتاب والسنة خصوصا لدى الحكام وولاة الانام واما رفع الوظايف من اهلها بغير جنحة فغير جائز وما تناوله الرجل الساعي من المعلوم يسترد منه اذ لاحق له شرعا خيرية

مسائل البيع

سئل في شخص قال لاخر خذ هذا الشيء ان اعجبك بشرينى فقال اعجبني فهل انعقد البيع بهذا القول ام لا اجاب نعم انعقد تاتارخانية م سئل في شخص عليك عينا قال لاخر اني وافقتك هذه فخذها فقال وافقتني فهل انعقد البيع بهذا القول ام لا اجاب نعم تاتارخانية انعقد م سئل في شخص قال لاخر اذهب وقل لفلان اني بعت له الشيء الفلاني بكذا فذهب الاخر واخبره بما قال فرضي بذلك وقبل في مجلسه هل صح البيع في الصورة المذكورة ام لا اجاب نعم صح هداية سئل في شخص له علوفة

معينة في الديوان هل يجوز له ان يبيعها قبل ان يقبضها ام لا اجاب لا يجوز له بحر سئل في شخص باع ذمته ارد ب قمح لاخر اشتراه منه بمبلغ يدفعه الى اجل وقع شراؤه جائزا ام لا اجاب لم يقع جائزا مضمرات سئل في شخص اشترى قماشا من اخر وقال له ضعه عند فلان الى ان اجي في اليوم الفلاني واخذه فهل يعد هذا القول قبضا من المشتري ويكون القماش من لزمه ام لا اجاب لا يعد هذا القول قبضا من المشتري ولا يكون القماش من لزمه حتى لو ضاع قبل حضوره وقبضه لا يكون من ضمانه ظهيرية سئل في شخص اشترى عبدا من السوق بثمن معلوم وقال له تعال معي فمشى معه خطوات ثم فقد فهل يعد بذلك قابضا له ويفقد عليه بجرم ام لا اجاب نعم يعد بذلك قابضا له ويفقد عليه بجرم سئل في شخص اشترى عبدا وارسله في حاجة قبل ان يتسلمه من بايعه فلم يرجع فهل يعد بذلك قابضا له ويفقد عليه ام لا اجاب نعم يعد بذلك قابضا له ويفقد عليه بجرم سئل في شخص اشترى من الزيات رطلا من الزيت ودفع اليه ظرفا ليزنه فيه وغاب فوزن الزيات الزيت في الظرف بحسب امره فهل يكون الزيت مقبوضا للمشتري في الصورة المذكورة ام لا اجاب نعم يكون مقبوضا له بناية سئل في شخص باع مملوكا من اخر والحال ان المملوك

مالا اكتسبه عنده وهو لا يعلم بذلك والآن علم ويريد
اخذ المال من المملوك هل له اخذه ام لا اجاب نعم
له اخذه بحر سئل في شخص اشترى جارية وعليها
حلي فقبضها مع حليها او ذهب بها ولم يعارضه البايع
في ذلك ثم الآن يطالبه فهل يجبر على دفعه له ام لا
اجاب لا يجبر مجتبى سئل عن الثياب التي
يعرض الرقيق فيها للبيع هل يتبعه في بيعه ام لا ه
اجاب لا يتبعه تبيين سئل عن الثمن المؤجل
هل يحل بموت البايع ام لا اجاب نعم يحل خلاصة
سئل في شخص اشترى من اخر متاعا باسكندرية
على ان يدفع الثمن اذا وصل الى مصر هل انعقد شراوه
جايزا ام فاسدا اجاب انعقد فاسدا لجهالة الاجل
فتح القدير سئل في شخص اشترى من اخر متاعا بثمن
معلوم على انه اذا باعه ادى ثمنه فهل انعقد شراوه جايزا
ام فاسدا اجاب انعقد فاسدا لجهالة الاجل بغية
سئل في شخص اشترى سلعة من اخر بثمن معلوم
على ان يدفع كل جمعة ما يتحصل عنده فهل انعقد شراوه
جايزا ام فاسدا اجاب انعقد فاسدا مجمع الحوادث
سئل في شخص باع من اخر شيئا الى اجل معين على ان
يعطيه المشتري اي نقد يروج يوميذ فهل وقع البيع
لهذه الصورة صحيحا ام فاسدا اجاب وقع فاسدا

لا يحل خلاصة سئل عن الثمن المؤجل هل يحل بموت المشتري ام لا اجاب صح

شرح

شرح المجمع سئل في شخص اشترى سلعة على ان
يدفع الثمن بسعر ما يبيع الناس في الموسم فهل وقع شراوه
جايزا ام فاسدا اجاب وقع فاسدا تنوير الابصار
سئل في شخص قال لاخر بكم تبيعني هذا الشي فقال
بكذا بالنقد وبكذا بالنسية فقال قبلت فهل وقع
شراوه جايزا ام فاسدا اجاب وقع فاسدا مجتبى
سئل في شخص اشترى بقرة على انها حامل هل وقع
شراوه جايزا ام فاسدا اجاب وقع فاسدا بزازية
سئل في شخص باع من اخر شيئا على انه بالخيار متى
اراد رده يقبل منه هل وقع بيعه جايزا ام فاسدا
اجاب وقع فاسدا معراج سئل في شخص باع
من اخر شيئا على انه بالخيار واطلق ولم يذكر للخيار مدة
فهل وقع بيعه جايزا ام فاسدا اجاب وقع فاسدا
معراج سئل في شخص باع من اخر متاعا بيعا باتا
وسلمه له ومضى على ذلك نحو شهر ثم اجتمع عليه
المشتري وقال له بعتني غاليا فقال له انت بالخيار
ثلاثة ايام فرد متاعي علي فهل يعود على كلامه ويجبر ان شيت صح
على قبول المتاع من المشتري اذا رده عليه ام لا اجاب
نعم يعود على كلامه ويجبر على قبول المتاع من
المشتري اذا رده عليه مجتبى سئل في شخص قال
لاخر انت بالخيار في كل ما اشتريه مني فهل يعود على كلامه

وبثبت الخيار للاخر في كل ما يشتريه منه بعد هذا الكلام
ام لا اجاب لا يعول على كلامه ولا يثبت الخيار للاخر
فيما يشتريه منه الا اذا شرط له في صلب العقد تاتارخانية
سئل في شخص اشترى ثوبا ثم علم بانه كان اصابه
نجاسة عند البايع وهو مما ينقص قيمته بالغسل فهل
له ان يرده بهذا ام لا اجاب نعم له ان يرده
بهذا السبب ولو الجية سئل في شخص اشترى
اردب قمح فوجد فيه ترابا لا يوجد مثله في القمح عادة
فهل له ان يميز التراب وياخذ بدله قمحا ام لا اجاب
ليس له ذلك بزازية سئل في شخص اشترى
شيا فوجد به عيبا واهمل في رده فهل يكون اهماله
مانعا عن الرد ام لا اجاب لا يكون مانعا للرد
ولو الجية سئل في شخص اشترى شيا فوجد فيه عيبا
واهمل في رده ثم حدث به عيب اخر فهل يكون حدوث
العيب الثاني مانعا للرد ام لا اجاب نعم يكون
مانعا للرد بزازية سئل في شخص اشترى عبدا
مريضا ولم يعلم بمرضه ثم علم وقد ازداد ما به فهل
يكون زيادة ما به مانعا عن الرد ام لا اجاب نعم
يكون مانعا بزازية سئل في شخص اشترى
عبدا مريضا ولم يعلم بمرضه ثم علم وقد مات العبد فهل
له ان يرجع بنقصان العيب على البايع ام لا اجاب

نعم

نعم له ذلك حيث لم يصدر منه ما يدل على الرضا
هداية في شخص اشترى عبدا من اخر ثم اراد رده بعيب
علمه فيه فهرب فهل يملك رده وهو غايب ام لا
اجاب لا يملك خزانة المفتيين سئل في رجل
اشترى امة وقبضها ثم ادعت بانها حرة فهل يكون
دعواها ذلك موجبا لردها ام لا اجاب لا يكون
موجبا ولو الجية سئل في شخصين يملك احدهما
عبدا والاخر جارية تقايضا ثم وطئ مشتري الجارية
الجارية وفض بكارتها وراى مشتري العبد في العبد
عيبا ورده فهل له ان يسترد الجارية وياخذ نقصانها
وعقرها ام لا اجاب ليس له ذلك وانما له ان يطالب
بقيمتها يوم القبض وياخذها كذلك ولو الجية سئل
في شخصين يملك احدهما جارية والاخر عبدا باع كل منهما
ما في يده بما في يد صاحبه وزاد صاحب العبد لصاحب
الجارية خمسين ريالا ثم ان صاحب الجارية يريد
رد العبد بخيار الروية فهل اذا رده ينتقض البيع
في الجارية ام لا اجاب ينتقض بحصة العبد
ويمضي بحصة الخمسين ريالا ظهيرية سئل في شخص
يملك عينا ونظن بها عيبا باعها بانقص من قيمتها
ثم علم انها سالمة من ذلك العيب فهل له ان يستردها
او يطالب بتمام قيمتها ام لا اجاب ليس له ذلك

سئل في شخص اشترى عبد
فهرب من عنده وهو
طبع فيه قديما كان
يهرب عند بايعه
ويختفي عنه في مصر
اياما ثم رجع فهل
هذا عيب يرد به ام لا
اجاب نعم يعد هذا عيبا
فيرده به بحر سئل

كفاية سئل في فلاح جاء بكتان الى مصر ليبيعه فاجتمع
عليه رجل وقال له بعه لي بكذا فانه لا يساوي اكثر من
ذلك فباعه له تصديقا لكلامه ثم علم بانه يساوي
اكثر من ذلك فهل له ابطال البيع واسترداد الكتان
منه ام لا اجاب ان اخذه منه بالغبن الفاحش فله
ذلك منح الغفار في التولية سئل في رجل يريد ان
يشتري قماشا اجتمع عليه تاجر وقال له خذ هذا القماش
فانه يساوي كذا فاشتراه منه تصديقا لكلامه ثم
علم بانه لا يساوي ذلك فهل له رد القماش عليه ام لا
اجاب ان باعه بالغبن الفاحش فله رده
منح الغفار في التولية سئل في شخص بذمته دراهم
عن مبيع فعوض البايع عنها شيئا ثم استحق المبيع من
يده فهل له ان يرجع على البايع بالعوض ام لا اجاب
ليس له ان يرجع به وانما يطالبه بمثل ما كان له بذمته
من الدراهم جامع الفصولين سئل عن السلم
في الشيء المنقطع كالقمح الجديد قبل حدوثه هل يجوز ام لا
اجاب لا يجوز مضمرات سئل عما اذا كان
بعض السلم مقبوضا في مجلس العقد وبعضه محسوبا مال م
بدين كاين بذمة المسلم هل يلزم السلم في كل المال البيع
ام في المقبوض فقط اجاب يلزم في المقبوض فقط كمر
سئل عما اذا كان بعض مال السلم مقبوضا في مجلس

العقد

العقد وبعضه محالا به هل يلزم السلم في المقبوض م
ويبطل في المحال به ام يبطل في كل المال اجاب يبطل
في كل المال غمر سئل عن الاقمشة التي ينسج فيها
بالذهب كالديباج اذا بيعت هل يتراعى فيها شرايط
الصرف ام لا اجاب نعم يتراعى في مقدار الذهب
الذي يكون فيها بعينه سئل في شخصين يملك
احدهما ابريقا من النحاس الاحمر والاخر صحنا اثقل
في الوزن من الابريق يريد كل منهما ان يبيع ما بيده
بما في يد صاحبه هل يجوز له ذلك ام لا اجاب
نعم يجوز نهاية سئل في رجلين يملك احدهما
رقيقا روميا والاخر رقيقا زنجيا يريد كل منهما ان يبيع
ما بيده بما في يد صاحبه هل يجوز لهما ذلك ام لا اجاب
نعم يجوز مع التقابض في المجلس در المختار سئل
في شخص اشترى شيئا من اخر ثم قال له البايع انك
اشتريت مني هذا رخيصا فقال له ان وجدت سعرا
ازيد فبعه فهل يعد هذا الكلام اقالة ام لا اجاب
لا يعد اقالة بزازية

مسائل الشفعة سئل

في بيت متوسط باعلاه بيت وباسفله بيت والمجموع
واحد باعه مالكه وطلب كل من صاحب الاعلى والاسفل

الشفعة فيه فالحق لايهما اجاب الحق لكل منهما ه
فيشتركان فيه بالسوية تنقيح سئل في منزل بين
اثنين باع احدهما نصيبه لشريكه فتعرض له الجار
الملاصق وطلب الشفعة فيه هل يجاب لذلك
ام لا اجاب لا يجاب لذلك لانه محجوب بالشريك
بناية سئل في دار باعها مالكها ولها شفيع اخبره
رجل بان امام الحارة اشتراها فرضي به وقال
لا طلب لي ثم علم ان المشتري غيره فهل اذا طلب
على الفور يثبت له الدار ام لا اجاب نعم تثبت
قدوري سئل في دار بين اثنين غاب احدهما
فباع الاخر حصته من اجنبي وارسل لشريكه مكتوبا بانه
بعت حصتي من فلان نعلم ذلك ولا يعارض والسلام
على ولد ان حسن فقرا الشريك المكتوب الى تمامه ثم
طلب الشفعة فهل يثبت له الحصة ام لا اجاب
لا يثبت حيث لم يطالب عند قوله اني بعت هداية
سئل في دار باعها مالكها لجماعة هل لشفيعها ان يشفع في
نصيب احدهم ويترك الباقي ام لا اجاب نعم له
ذلك قهستاني سئل عن الشفيع اذا سمع بالبيع
وسال عن المشتري من هو وعن الثمن كم هو هل له ان
يطالب بعد ذلك ام لا اجاب نعم له ان يطلب
بناية سئل في دار لها شفيع باعها مالكها ثم

باعها

باعها الذي اشتراها منه ثم سمع الشفيع بالبيع بعد
ذلك وطلب اخذها فهل ياخذها بالثمن الذي باع به
المالك ام بالثمن الذي باع به المشتري اجاب
هو مخير ياخذها بايهما شاء حاوي القدسي سئل في
دار باعها مالكها من اخر بثمن معلوم مؤجل فسمع شفيعها
بالبيع وطلب الدار ويريد الاجل في الثمن ويابى المشتري
ذلك فما الحكم اجاب يقال للشفيع المذكور اما ان
تنقد الثمن حالا واما ان تصبر على المشتري حتى
يفرغ اجله ثم تاخذ الدار قهستاني سئل عن الوقف
هل تجري فيه الشفعة ام لا اجاب لا تجري فيه ولا
له ولا بجواره در المختار

مسائل الكفالة

سئل في شخص باع من اخر شيئا بثمن مؤجل فحضر رجل وقال
له اتعرف هذا المشتري فقال له نعم نعرفه هل يكون
هذا القول كفالة ام لا اجاب لم يكن كفالة سراج
الوهاج سئل في امراة توجهت عليها دعوى شرعية
وهي في بيت زوجها هل يلزم زوجها احضارها الى
مجلس القاضي ام لا اجاب لا يلزمه ذلك اشباه
سئل في رجل اجتمع على رجل في سجن بعض الظلمة
فخلصه بمبلغ دفعه عنه باذنه فهل يملك ان يرجع

عليه به ام لا اجاب نعم يملك ان يرجع به عليه در
المختار سئل في رجل عليه دين الى اجل قريب يريد السفر
البعيد هل يجب عليه ان يعطي للمديون كفيلا ام لا
اجاب لا يجب عليه بزازية سئل هل يملك الكفيل
منع الاصيل عن السفر ام لا اجاب ان كانت الكفالة
حالة يملك منعه وان كانت مؤجلة لا در المختار
سئل عما اذا اختلف الضامن والطالب فقال الطالب
ضمنت بالمال وقال الضامن ضمنت بالنفس فالقول
قول من اجاب القول قول الضامن فتاوى الغزي سئل
عن تحليف الكفيل بالنفس اذا انكر الكفالة ما صفة تحليفه
اجاب صفته ان يقول القاضي له بالله ما لهذا المدعي تحليفه م
قبلك تسليم نفس فلان بسبب هذه الكفالة التي
يدعيها جامع الفصولين سئل في شخص ادعى على آخر انه
ضمن له مالا فانكر فهل له تحليفه عند فقد بينته
اجاب اذا ادعى عليه كفالة صحيحة منجزة او
معلقة بشرط متعارف وذكر ان الكفالة كانت
باذنه او بغير اذنه وذكر اجازة الكفالة في المجلس
كان له حينئذ ان يحلفه جامع الفصولين سئل
في مريض عليه دين ضمنه عنه وارثه باذنه هل جاز ذلك
ام لا اجاب نعم جاز عمادية سئل عن المريض
اذا ضمن مالا عن وارثه او ضمن له هل يصح ضمانه ام لا

اجاب

لم يصح محيط البرهاني
سئل عن المريض اذا
ضمن مالا لاجنبي هل يصح
ضمانه ام لا اجاب م

اجاب ان تجردت ذمته عن الدين صح من ثلث
ماله محيط البرهاني

مسائل الحوالة

سئل هل يشترط في الحوالة وجود الدين على المحتال
عليه للمحيل ام لا اجاب لا يشترط محيط البرهاني
سئل في شخص يستحق مبلغا في وقف احال شخصا
بالمبلغ على ناظر الوقف هل صح حوالته ام لا اجاب
لم تصح وقال في البحر ان كان المبلغ موجودا في يد الناظر
وقت الحوالة ينبغي ان يصح سئل عما اذا احال المحال
عليه المحتال على آخر هل يجوز ويبرأ الاول ام لا اجاب
نعم يجوز ويبرأ الاول ويكون المال على الآخر بحر

مسائل الوكالة

سئل عن الوكيل بالشراء اذا اشترى ما وكل بشرائه
بالغبن الفاحش هل يكون شراؤه لازما على موكله ام لا
اجاب لا يكون لازما عليه در المختار سئل عن
الوكيل بالشراء هل يطالب بثمن ما اشتراه لموكله ام لا اجاب
نعم يطالب به خلاصة سئل عن الوكيل بالشراء اذا
اشترى بالنسيئة لموكله ثم مات هل يحل عليه الثمن ام لا
اجاب نعم يحل عليه ويؤخذ الثمن من تركته
ويبقى الاجل في حق الموكل بحر سئل عن الوكيل بالبيع

اذا باع موكله ما وكل ببيعه بدون القيمة هل يجوز بيعه
ام لا اجاب لا يجوز بزازية سئل عن الوكيل
بالبيع اذا قال له موكله بع بالف مثلا والالف قيمة المبيع
فلم يبع حتى زادت قيمته الى الفين هل يملك ان يبيعه
بالالف ام لا اجاب لا يملك بزازية سئل
عن الوكيل المفوض اذا اقام غيره مقامه ثم اشترى منه ما وكل
ببيعه هل يقع شراؤه جائزا ام لا اجاب لم يقع جائزا
مجمع الحوادث سئل في شخص له على اخر عشر ريالات
وجد في يد وكيله شيئا يبيعه له بعشر ريالات فاشتراه
منه ويريد ان يجعل ما عليه بماله هل يكون له ذلك ام لا
اجاب نعم يكون له ذلك عيني سئل في شخص
له على اخر ستة ريالات وجد في يده شيئا لغيره يبيعه
له بطريق الوكالة فاشتراه منه بعشرين ريالا ويريد
ان يحاسبه بالستة ريالات ويدفع الباقي هل له ذلك ام لا   يملك م
اجاب نعم يملك ذلك عيني سئل في شخص وكل
شخصا ليقبض له ما على غريمه من الدين فاجتمع الوكيل على
الغريم فقال له الغريم ما عندي الان دراهم خذ
هذا القماش وبعه بدراهم وادفع عني لموكلك فاخذ
القماش وذهب به الى دكانه فسرق القماش من غير تقصير
في حفظه فعلى من يكون مصيبته اجاب يكون على الغريم
بتتمة الدهر سئل في شخص ارسل اليه اخوه مكتوبا بان

ابعث

ابعث الى دراهم فضة فبعث اليه على يد رجل معروف
فضاع في الطريق فعلى من يكون مصيبته اجاب يكون
على من بعث قاضي خان سئل في شخص اودع اخر
وديعة وادان منه مبلغا ثم بعث اليه وكيلا يقبض
ذلك فاعترف للوكيل بالوكالة وابى عن الدفع اليه فهل
يؤمر بالدفع اليه ام لا اجاب يؤمر بدفع الدين لا الوديعة
عمادية

مسائل الدعوى

سئل في خصمين يريد كل منهما ان يذهب لقاضي
مذهبه فايهما يجاب اجاب يجاب المدعى عليه فتاوى
الغزي سئل عن الحقوق اذا تقادمت هل تسقط
ام لا واذا حكم حاكم يرى بسقوطها ورفع حكمه لحاكم
حنفي هل يجوز له امضاء حكمه ام لا اجاب لا يسقط
الحقوق بتقادم الزمن واذا حكم حاكم يرى بسقوطها ورفع
حكمه لحاكم حنفي لا يجوز له امضاء حكمه معين الحكام سئل
في دعاوى مضت عليها خمسة عشر سنة هل تسمع بعد
ذلك ام لا اجاب لا تسمع الا اذا كان السبب لتا   حيرها
عذر شرعي او كانت حادثة وقف او ارث در وحموي
سئل في قاضي شافعي حكم بصحة الاقرار للوارث
في حال المرض هل للقاضي الحنفي نقض حكمه ام لا اجاب
ليس له نقض حكمه قهستاني سئل في شخص ادعى نصفا

معين المفتي سئل في خصمين يريد كل منهما ان يذهب لقاضي بلده فايهما يجاب اجاب يجاب المدعى عليه م

على تركة ميت واثبته بالبينة هل له ان ياخذ حقه
بدون يمين يحلفها ام لا اجاب ليس له ان ياخذ
حقه بدون يمين يحلفها اشباه لا سئل في شخص
يستحق عينا في تركة ميت وله ورثة احدهم حاضر فهل
ينتصب الحاضر خصما للمستحق ام لا اجاب ان كانت
العين في يده ينتصب خصما له والا لا قال في البحر فلو ادعى
عينا في التركة على وارث ليست في يده لم تسمع وفي دعوى
الدين ينتصب احدهم خصما وان لم يكن في يده شي انتهى سئل
في شخص مات مديونا عن ورثة فانكروه فهل له ان يحلف
جميعهم ام لا اجاب نعم له ان يحلف جميعهم على العلم
قاضيخان سئل في جماعة ورثة حضر احدهم وادعى على
شخص بدين لمورثه وحلفه على ذلك فهل لغيره ان يحلفه
بعد ذلك ام لا اجاب ليس لغيره ان يحلفه بعد ذلك
قاضيخان سئل في شخص ادعى عليه اخر بحق فسكت فقال
لا اقر ولا انكر فما يفعل به اجاب يجعل منكرا ويحلف
بدايع سئل في شخص ادعى عليه اخر مالا فساله القاضي
عن ذلك فلم يجبه وسكت ولم يكن بلسانه وسمعه
افة فما يفعل به اجاب يحبس الى ان يجيب مبسوط
السرخسي سئل في شخص ادعى عليه بمال فقال له ان
حلفت لى انه لك على اديته اليك فحلف فاداه اليه ثم
يريد ان يرجع فيما ادى هل يملك ذلك ام لا اجاب نعم

يملك

يملك حسابية قبيل الرهن سئل في شخص ادعى على
اخر مالا وعجز عن اقامة البينة وحلف غريمه فهل اذا
قدر على البينة له ان يخاصمه وتسمع بينته ام لا
اجاب نعم له ان يخاصمه وتسمع بينته خلاصة
منح الغفار سئل في شخص ادعى على اخر بحق وقال
لا بينة لى وطلب يمين خصمه فحلف له خصمه فهل
اذا قال بعد ذلك ان لى بينة تسمع دعواه وتقبل
بينته ام لا اجاب نعم تسمع دعواه وتقبل بينته
خزانة المفتين سئل في شخص حلف غريمه على دعواه
ثم اراد ان يحلفه مرة اخرى هل يملك ذلك ام لا اجاب
ان كان حلفه في مجلس القاضي فليس له ان يحلفه
مرة اخرى وان كان حلفه في غير مجلس القاضي فله
ان يحلفه خزانة المفتين سئل عن الاخرس كيف
يحلف وهو بصير قال الطف اجاب يحلف بقوله عليك عهد
الله وميثاقه ان كذا وكذا فاذا اومى براسه مجيب
باي نعم صار حالفا منية المفتي سئل عن الغريم
اذا نكل عن اليمين وقضى القاضي عليه بدعوى خصمه
ثم اراد ان يحلف بعد ذلك هل يجاب لذلك ام لا
اجاب لا يجاب منح الغفار سئل عن الغريم
اذا سال القاضي في تحليف غريمه بالطلاق من زوجته
هل يجيب لذلك ام لا اجاب لا يجيب بحر سئل

عن شهادة احد الزوجين للاخر هل تقبل ام لا اجاب
لا تقبل اسرار الدبوسي سئل عن شهادة الاخت لاخيها
هل تقبل ام لا اجاب نعم تقبل معين المفتي سئل
في شخص اعمى على غيره شهادة تحملها بصيرا هل تقبل منه اذا
اداها الان ام لا اجاب لا تقبل اسرار الدبوسي سئل
في رقيق شهد في حادثة ورد القاضي شهادته فهل اذا
عتق وشهد في تلك الحادثة تقبل شهادته ام لا
اجاب نعم تقبل خلاصة سئل عن الاجير الخاص
اذا شهد لموجره في حادثة فرد القاضي شهادته فهل اذا
انفرد وشهد في تلك الحادثة تقبل شهادته ام لا اجاب
لا تقبل بحر سئل في شخص استاجر من اخر عينا من اعيان
ماله ثم ان شخصا عارض الموجر في العين وادعاها لنفسه
بغير حق فهل اذا شهد المستاجر للموجر بالحق تقبل شهادته
ام لا اجاب لا تقبل بحر سئل في شخص استعار من
اخر عينا من اعيان ماله ثم ان شخصا عارض المعير في العين
وادعاها لنفسه بغير حق فهل اذا شهد المستعير للمعير
بالحق تقبل شهادته ام لا اجاب لا تقبل بحر سئل
عن شهادة القلاع لملتزم بلده هل تقبل ام لا اجاب
لا تقبل كما اشار الى ذلك في الوهبانية سئل عن
الشاهد اذا شهد بالرهن وقال ان الابريق نحاس تحت
يده ولكن لا اعرف الابريق هل يقدح ذلك في شهادته

ام لا

ام لا اجاب لا يقدح والقول حينئذ للمرتهن في الابريق
الذي يظهره بحر سئل عن الشاهد اذا شهد بالرهن
وقال لا ادري بكم وضع هل تقبل شهادته ام لا اجاب
لا تقبل وقيل تقبل بغية سئل عن شهادة المديون
لمديونه هل تقبل ام لا اجاب تقبل له في حياته بحر
سئل عن شهادة اليهودي على النصراني او بالعكس
هل تقبل ام لا اجاب نعم تقبل بناية سئل عما
اذا اقر المدعي بفسق شهوده هل يكون ذلك مانعا
عن قبول شهادتهم له ام لا اجاب نعم يكون مانعا
در المختار سئل عن الشاهد اذا انكر الشهادة هل
يحلف عليها ام لا اجاب لا يحلف مجمع الحوادث سئل
عن الشاهد اذا ردت شهادته بتهمة او توقعها بالخلاف
المدعي هل يجوز اخذه الان ام لا اجاب لا يجوز بنايه
سئل في شخص شهد لاثنين احدهما ابنه فرد القاضي
شهادته له فهل ترد شهادته للاخر ام لا اجاب نعم
ترد شهادته للاخر ايضا فتاوى الغزي سئل عن
شهادة المحبوس في الحادثة التي تقع عنده في الحبس
هل تقبل ام لا اجاب لا تقبل حاوي القدسي سئل
في شخص ثبت عليه حق شرعي فامر القاضي بحبسه فطلب
المهلة ثلاثة ايام ليبيع عروضه ويوفي ما ثبت عليه
فهل يجاب لذلك ام لا اجاب نعم يجاب لذلك هداية

سئل في شخص ثبت عليه ديون كثيرة لجماعة وحبسه
القاضي على ذلك فهل يملك ايثار بعض المداينين ام لا
اجاب نعم يملك جامع الفصولين سئل في شخص
مديون لجماعة اراد احدهم ان يحبسه في دينه من غير
رضا الباقين فهل يملك ذلك ام لا اجاب نعم
يملك ذلك بزازية سئل عن المحبوس بالدين
هل يضرب في الحبس لدفع الدين ام لا اجاب لا يضرب
وهبانية سئل عن المحبوس اذا اخذه المرض ولم يجد
احدا يخدمه في الحبس هل يسيب ام لا اجاب لا يسيب
الا بكفيل در المختار

مسائل الاقرار

سئل في شخص اقر بانه باع داره من فلان ولم يذكر بكم
باعها منه فهل هذا الاقرار معمول به ام لا اجاب لم
يكن معمولا به بزازية سئل في شخص اقر على نفسه
بشئ ثم ادعى ان اقراره كان بغير حق واراد تحليف
الذي اقر له بانه لم يعلم كذبه هل يجاب لذلك
ام لا اجاب نعم يجاب لذلك درر وغرر
سئل في شخص ادعى عليه اخر بقدر من المال فقال
له ليس لك على ذلك ولكن انظر في دفترك فما تجده
فيه بخطك فهو لك الذي علي فهل يكون هذا القول
اقرارا منه بما يجده خصمه في دفتره بخطه ام لا اجاب

لا يكون

لا يكون هذا القول اقرارا منه بما يجده خصمه في دفتره
بخطه قاضي خان سئل في شخص ادعى عليه اخر
بمال فانكره فاخرج خصمه ورقة تشبه خطه
تشهد على اقراره بالمال فهل يعمل بهذه الورقة
ام لا اجاب لا يعمل بها در المختار سئل
في شخص قال له خصمه ان لي عليك حقا شرعيا
ما تقول فيه فقال له ما تقول علي فانت صادق
فيه فهل يكون هذا القول اقرارا منه بما يقوله
عليه ام لا اجاب لا يكون اقرارا منه بما يقوله
عليه ما لم يعترف بعد بزازية سئل في شخص قال
له اخر لي عليك القدر الفلاني فاجابه بقوله ولي
عليك مثله فهل يلزمه بهذا الجواب ما قال عليه
خصمه ام لا اجاب نعم يلزمه بزازية سئل
في شخص قال لاخر اظن ان لك علي القدر الفلاني فهل
يلزمه القدر المذكور بهذا القول ام لا اجاب
لا يلزمه تنوير الابصار سئل في شخص قال لك
مثبت لفلان على القدر الفلاني فهل يثبت لفلان
ما ذكره قبل موته ام لا اجاب نعم يثبت له
ما ذكره قبل موته خزانة المفتين سئل في مريض
قال لا حق لي قبل ولدي فلان ومات عن اولاد
وثمة بينة تشهد بان له على ولده دراهم فهل

والحالة هذه تكون للاولاد الطلب على اخيهم
بما يخصهم من الدراهم ام لا اجاب ليس لهم الطلب
عليه في القضا حاوي القدسي سئل في مريضة
قالت لا مهر لي في ذمة زوجي وماتت وهناك
بينة تشهد بمهرها على زوجها فهل يعمل بالبينة
وتكذب المروة ام لا اجاب نعم يعمل بالبينة
وتكذب المروة اشباه

مسايل الصلح

سئل في امراة تشاجرت مع زوجها ثم اصطلحت
على ثوب تاخذه منه هل يجوز لها ان تاخذ الثوب
ام لا اجاب نعم يجوز لها لان بينهما حقوقا في
الجملة خلاصة سئل في شخص اشترى متاعا
توجد فيه عيبا فجا الى البايع ليرده عليه فصالحه
البايع على دراهم ليقبل المتاع بعيبه هل جاز الصلح
ام لا اجاب نعم جاز قرانة المفتيين سئل
في شخص له على اخر عشرون ذهبا اصطلح معه على
خمسة وعشرين ريالا ياخذها منه بعد ثلاثة
ايام هل صح الصلح ام لا اجاب لم يصح حاوي
القدسي سئل في اخوين مات ابوهما وكان له
عطا في الديوان فاصطلحا على ان ياخذ احدهما من
الخدمة لا ويسلم له رسم ابيه هل يكون هذا الصلح
صحيحا والمال لازما والعطا مستحقا ام لا اجاب

لا يكون

لا يكون الصلح صحيحا ولا المال لازما والعطا انما هو لمن
يخصه نايب السلطان بزازية

مسايل الهبة

سئل عن الزوجة اذا ارادت ان تهب دارها لزوجها هل
يشترط خروجها من الدار وتسليمها له فارغة ام لا اجاب
لا يشترط ذلك تجنيس سئل في ام ولد وهبها
سيدها عينا من اعيان ماله في مرض موته ثم مات هل
تفوز بتلك العين ام لا اجاب لا تفوز بها درر
المنتقى سئل عن هبة الاب لطفله هل تتم بمجرد
قوله وهبت هذا الشي لولدي فلان ام لا اجاب
نعم تتم اذا كان الشي بيده عيني سئل عن الاب
اذا وهب لولده عينا من اعيان ماله هل يملك ان يرجع فيها
بعد ذلك ام لا اجاب لا يملك قهستاني سئل
في شخص له دين على اخر وهبه منه ثم اراد ان يرجع فيه
هل يملك ذلك ام لا اجاب لا يملك قهستاني

مسايل الوديعة

سئل في شخص له عند اخر وديعة قال له احملها الى هذا
اليوم فلم يفعل فضاعت بعد ذلك فهل له مطالبته
بها ام لا اجاب ليس له مطالبته بها تنوير الابصار

سئل في شخص تحت يده وديعة قال له صاحبها
اعطيها لولدي فلان بعد موتي ثم مات عن ورثة
فهل يجوز له ان يعطيها لولده المذكور ام لا اجاب
لا يجوز له ان يعطيها له وحده لانها صارت حقا
لجميع الورثة عمادية سئل في شخص اودع
آخر وديعة ثم جاء يطلبها منه فقال له اذهب الان
وارجع غدا وخذها فلما رجع اليه من الغد قال له
انها كانت ضاعت من نحو عشرة ايام وانما واعدتك
بها انسي رجاء ان اجدها فلم اجدها هل يصدق في دعواه
ذلك ام لا اجاب لا يصدق ويضمنها لصاحبها
حسامية سئل في شخص تحت يده وديعة طلبها
صاحبها فقال له ارجع علي بعد ساعة وخذها
فضاعت قبل رجوعه فهل يلزمه ام لا اجاب
ان كان صاحبها فارقه عن رضا فلا تلزمه والا لزمه
منح الغفار سئل في رجل دخل الحمام فوضع له الحارس
سجادة ليضع عليها ثيابه فوضعها عليها ودخل المستحم
واغتسل ثم خرج فلم يجد خاتمه فهل له مطالبة الحارس
بخاتمه ام لا اجاب نعم له مطالبته لانه استحفظه
فقصر فتاوى ابن نجيم سئل في رجل دخل الجامع ووضع
عمامته عند جماعة جلوس وهم ينظرون اليه فذهب
ليتوضى ورجع فلم يجد احدا منهم ولم يجد عمامته

ايضا

ايضا فهل له الطلب عليهم بعمامته ام لا اجاب ينظر
في ذلك ان قاموا جميعا وتركوا العمامة حتى ضاعت
فان له الطلب على جميعهم وان قاموا واحدا بعد واحد
فان له الطلب على آخرهم قياما وهبانية

مسائل الاجارة

سئل عن الخاطبة هل تستحق اجرة ام لا وعلى من تستحق
ومقدار ما تستحق اجاب نعم تستحق على من
سعت لاجله زوجا كان او زوجة ومقدار ذلك
بحسب العرف وهبانية سئل في رجل تزوج بامرأة
وسكن بها في دارها مدة فهل يلزمه لها اجرة تلك
المدة ام لا اجاب لا يلزمه در المختار سئل
في يتيم استخدمه عمه مدة سنين بلا اجرة من غير
اذن القاضي ولم يكن وصيا عليه وكان ما يعطيه
من الكسوة ويطعمه من الطعام لا يساوي اجرة مثله
فهل اذا بلغ اليتيم يسوغ له مطالبة عمه باجرة مثله
ام لا اجاب نعم يسوغ له بزازية سئل عن الشريك
اذا سكن في الدار المشتركة بغير اذن شريكه هل يلزمه
اجرة ام لا اجاب لا يلزمه الا اذا كانت الدار وقفا
او كان الشريك يتيما فتاوى ابن نجيم سئل في دار
بين اثنين هل لاحدهما ان يواجرها من غير شريكه ام لا

اجاب ليس له ذلك على المعتمد باقاني سئل
في دار بين اثنين بالسوية غاب احدهما فاجرها الحاضر
وتناول كل الاجرة ثم حضر الاخر هل يجب عليه ان يدفع
له نصف الاجرة ام لا اجاب نعم يجب عليه ديانة
خيرية سئل في دار بين اثنين سكنها احدهما بغير
عقد اجارة ودفع لشريكه اجرة على ظن وجوبها عليه
ثم علم انها لم تجب عليه واراد ان يرجع فيما دفعه
له هل له ذلك ام لا اجاب نعم له ذلك خيرية
سئل في شخص استاجر ارض وقف وزرعها اشجارا
لنفسه وقد مضت مدة الاجارة ويريد المستاجر
بقا الاشجار في الارض باجرة المثل وذلك لم يضر بالوقف
فهل يجاب لذلك ام لا اجاب نعم يجاب لذلك
تنوير الابصار سئل في ناظر شرعي اجر محلا موقوفا
من رجل اسمه احمد مدة معلومة بطريق شرعي وسلمه
له ثم ان احمد اجر المحل من رجل اسمه يوسف مدة تواجره
وسلمه له ثم ان الناظر يريد ان يستاجر المحل لنفسه
من يوسف المذكور فهل يملك ذلك ام لا اجاب
لا يملك ذلك حموي سئل في شخص اشترى عينا
في يد دلال ثم وجدها عيبا فردها واسترد الثمن فهل
يملك ان يسترد اجرة الدلال ايضا ام لا اجاب
لا يملك عمادية سئل في شخص استاجر دارا مدة معلومة

وسكنها

جر ‌ وسكنها بعض ايام ثم ان مالكها باعها فهل يجبر المستا
على الخروج منها ام لا اجاب لا يجبر والحق له الى
تمام مدته بدايع سئل في شخص اجر داره من شخص
ثم باعها من اخر قبل تمام مدة الاجارة هل صح البيع
ام لا واذا قلتم بالصحة هل يكون اجرة باقي المدة
له ام للمشتري اجاب نعم صح البيع والخيار
للمشتري ان شا ابطل وان شا امضى وتكون الاجرة
حينئذ للبايع بدايع سئل في شخص اشترى جملا
بثمن معلوم ثم اجره ثم اقال البيع ورد الجمل فهل يلزمه
رد الاجرة ايضا ام لا اجاب لا يلزمه فتح القدير
سئل في رجل غصب جملا من جمال واستعمله
للسويس هل يلزمه اجرة ام لا اجاب نعم يلزمه
فتاوى الغزي سئل في رجل استاجر جملا لمكة
وسافر فصار صاحب الجمل يضع على الجمل في الطريق
حملا لغير المستاجر فهل للمستاجر ان ينقص من اجرته
صح ‌ شيا نظير ما صنع ام لا اجاب ليس له ذلك خلا
سئل ~~في رجل استاجر دارا بجانبها البيوت~~
ليسكن فيها باجرة معلومة وفي الدار بيتا صغيرا يضع
الموجر اسبابه فيه ويمنع المستاجر من الانتفاع به فهل
للمستاجر ان ينقص من اجرته شيا نظير ما صنع ام لا
اجاب نعم له ذلك قاضيخان سئل في تاجر

استاجر جملا لحمل امتعته الى السويس ثم ان تاجرا اخر
استاجره ايضا فهل يكون المستاجر الاول مقدما على الثاني
ام لا **اجاب** نعم المستاجر الاول مقدم على الثاني
بحمل متاعه خيرية **سئل** في شخص استاجر دارا مدة
معلومة وباع للموجر حصانا بالاجرة وسلمه له ثم حدث
امر منع المستاجر عن الانتفاع بالدار فهل له ان يرجع
على الموجر بالحصان ام لا **اجاب** ليس له ان يرجع عليه
بالحصان وانما له ان يرجع بمثل الاجرة التي وقع
الاتفاق عليها بحر **سئل** في شخص اقرض اخر دراهم
وشرط عليه ان لا يعطيه اجرة داره التي يسكنها مادام
دراهمه عليه فهل يعمل بالشرط المذكور ام لا **اجاب**
لا يعمل به واذا سكن المقرض يكون عليه اجرة المثل مضمرات
سئل عن تنظيف البالوعة هل هو على المستاجر
ام على الموجر **اجاب** على الموجر اختيار **سئل** عن تفريغ
غسالة الحمام هل هو على الموجر ام على المستاجر **اجاب**
على المستاجر قاضيخان **سئل** في رجل اسمه علي اجر دارا
من رجل اسمه محمد وسلمها له ثم ان محمدا اجر الدار من
رجل اسمه خليل مدة ثانية وسلمها له ثم ان عليا صاحب
الدار ومحمد المستاجر الاول تقايلا الاجارة فهل والحالة
هذه يبطل ايجار خليل ام لا **اجاب** نعم يبطل فتاوى
ابن نجيم **مسائل الرهن** **سئل** في شخص اخذ

من

من اخر رهنا على ان يدفع له مبلغا فدفع له اقل من
ذلك فهل يجبر على اتمام المبلغ ام لا **اجاب** لا يجبر
اشباه **سئل** في شخص اشترى قماشا وسلمه ثم
قال للبايع امسكه حتى اجي بالثمن فضاع القماش
قبل مجيه فهل يضيع بحكم الامانة ام بحكم الرهن
اجاب يضيع بحكم الرهن تنوير الابصار **سئل**
في شخص كان تحت يده رهنا فضاع فضمنه لمالكه
ثم وجده فهل يكون له ام لا **اجاب** لا يكون له بل
يعود رهنا بحقه ام لا **اجاب** نعم له ذلك جامع
الفصولين **سئل** في شخص تحت يده رهن استوفى
بعض حقه هل يجبر على رد بعض الرهن الى الراهن
ام لا **اجاب** لا يجبر تنوير الابصار **سئل** في خواتم
تساوي عشر ريالات رهنها صاحبها على ثمانية ريالات
فاصابها العتة فصارت تساوي خمسة ريالات
فما الحكم **اجاب** ينقص من الدين والحالة هذه اربع
ريالات بزازية وغيرها **سئل** في شخص تحت يده
رهن ادعى بانه رده على صاحبه هل يصدق في ذلك
ام لا **اجاب** لا يصدق قارى الهداية **سئل** في
شخص تحت يده رهن مات ربه مديونا لجماعة هل
يكون هو احق به منهم ام لا **اجاب** نعم هو احق
به بقدر حقه والزايد لهم بزازية

كما كان مجمع الحوادث
سئل عن المرتهن اذا
اشتري الرهن من الراهن
هل له امساك الثمن
رهنا صح

مسايل الجنايات

سئل في رقيق تسبب في غرامة رجل بغير حق فهل تلزمه الغرامة ام لا اجاب نعم تلزمه وتوخذ منه بعد عتقه محيط البرهاني سئل في فلاح راى بقرة في غيط نسائها واخرجها منه فضاعت هل يضمنها ام لا اجاب ان ساقها بعد ما اخرجها ضمن والا لا سئل في شخص جمح به دابته فاصابت انسانا فقتلته فهل تلزمه ديته ام لا اجاب لا تلزمه عمادية سئل في ولد صغير باعلا حايط صاح به رجل ففزع منه فوقع فمات فما يلزم الصايح اجاب يلزمه الدية وتتحملها عاقلته لسان الحكام سئل في رجل سقى رجلا سما فتقطع امعاوه فمات فماذا يلزمه اجاب ان اوجره تلزمه الدية وتتحملها عاقلته وان ناوله فشربه الجاني بيده يلزمه التعزير مويد زاده سئل في بالغ وصبي قتلا رجلا عمدا بمحدد بغير حق فما الحكم اجاب يلزم البالغ نصف الدية في ماله والنصف الاخر تتحمله عاقلة الصبي بدايع سئل في شخصين سل كل منهما سيفا على صاحبه وقصد ضربه فعثر احدهما فوقع على سيفه فجرح نفسه فادركه صاحبه وضربه فمات بالجرحين فماذا يلزم الضارب اجاب يلزمه نصف الدية بدايع

مسايل

مسايل الوصايا

سئل في شخص اوصى لرجل في مرض موته بثلث ماله وذكر له قدره فاذا ثلث ماله ازيد مما ذكره له فهل يكون الزايد له ايضا ام لا اجاب نعم يكون له عمادية سئل في شخص مرض فاوصى بان يعطى من ثلث ماله البقر الفلاني لاولاد الشيخ صالح الثلاث ومات والحال انه لم يكن للشيخ صالح المذكور سوى ولدين فهل لهما كل ما اوصى به المتوفي ام لا اجاب نعم يكون لهما كل ما اوصى به منية المفتي سئل في مريض اوصى بوصية ثم تعافى ثم مرض بعد مدة ومات فهل يعمل بوصيته السابقة ام لا اجاب نعم يعمل بها حيث لم يرجع عنها سئل في شخص اوصى بعتق عبده ثم بدا له ان يرجع عن ذلك فهل يملك ذلك ام لا اجاب نعم يملك ذلك سئل عن المراة هل تصلح وصية ام لا اجاب نعم تصلح تنوير الابصار في الوقف سئل في شخص قال لاخر انت وكيلي بعد موتي هل هذا الكلام يفيد الوصية ام لا اجاب نعم يفيدها ظهيرية سئل في شخص قال لاخر انت وصيي الى قدوم فلان من سفره ومات فهل تنتهي وصايته بقدوم فلان في سفره ام لا اجاب نعم تنتهي وصايته بقدومه ظهيرية سئل

عن وصي الوصي هل يكون وصيا في تركة موصي موصيه
ام لا اجاب نعم يكون وصيا في تركة موصي موصيه
كفاية سئل في رجل انتقل بالوفاة عن ابيه واولاده
الصغار فهل يجوز للقاضي ان ينصب وصيا اجنبيا
على الاولاد مع وجود جدهم ام لا اجاب لا يجوز للقاضي
ان ينصب وصيا اجنبيا على الاولاد مع وجود جدهم
اذا كان اهلا للوصاية جامع الفصولين سئل عن
الوصي اذا كان له دين بذمة موصيه فعلى من يكون
طلبه اجاب ينصب القاضي وصيا اخر في خصوص
الدين فيطلبه منه ظهيرية سئل في وصي دفع ما بيده
من التركة لورثة الميت ثم من بعد مدة ظهر غريم ويريد
مطالبة الوصي فهل يملك عليه المطالبة ام لا اجاب
ان كان الوصي دفع ما بيده للورثة باذن القاضي
فلا يملك الغريم عليه المطالبة وان دفع لهم بغير
اذن القاضي فانه يملك عليه المطالبة حموي سئل
هل يسوغ للوصي ان ينفق على اليتيم ويكسيه من غير
تقدير القاضي ام لا وهل يصدق في الذي يصرفه ام لا
اجاب نعم يسوغ له والقول قوله فيما يصرفه
فيما لم يكذبه الظاهر وفي تحليفه خلاف فتاوى قاري
الهداية سئل عن الوصي اذا ادعى نفقته على اليتيم هل
يصدق في دعواه بلا بينة ام لا اجاب ان ادعى هو

النفقة

النفقة من مال اليتيم فانه يصدق بلا بينة وان
ادعى من مال نفسه فلا يصدق الا ببينة خلاصة
سئل عن الوصي اذا ادعى صرفا على اليتيم هل يجب
عليه ان يفصل ام لا اجاب لا يجب عليه ذلك بكثر
في التركة سئل هل يجوز للوصي ان يصانع في مال
اليتيم ام لا اجاب نعم يجوز له ذلك ليكف الظالم
عن اخذ كل المال منح الغفار

مسائل شتى

سئل في رجل شرير يرمي الفتن بين الناس ويؤذي
المسلمين بيده ولسانه فهل يجوز لولي الامر ان ينفيه
من البلاد ام لا اجاب حيث كان الامر كذلك فيجوز
لولي الامر نفيه فتاوى الغزي سئل في شخص قتل
عبدا وضمن قيمته لسيده فهل يلزمه تكفينه ام لا
اجاب لا يلزمه تكفينه سئل عن شرب قهوة
البن هل يحل ام لا اجاب يحل اذا لم تكن سببا لاجتماع
على معصية كاللعب بالنرد والقمار فتاوى الغزي
سئل عن ضرب الدف ليلة العرس لاعلان
النكاح هل فيه باس ام لا اجاب لا باس به اذا لم
يكن له جلاجل ولم يضرب ضربا منية المفتي سئل
عن المجبوب اذا جف ماؤه هل يحل دخوله على النساء اجاب



ام لا اجاب لا يحل له في الاصح منية المفتي سيل
عن شعر العانة اذا انفصل عن محله بنتف او قص هل
يسقط عنه جرمة النظر ام لا اجاب لا يسقط على
الاصح جوهرة سيل عن السمك المتولد في الماء النجس
هل يوكل ام لا اجاب لا باس باكله سيل في حمامة
صادها جندي بالبارودة فماتت قبل الذبح هل
يحل اكلها ام لا اجاب لا يحل فتاوى ابن نجيم سيل
عن الطير المعروف بالرخم هل يجوز اكله ام لا اجاب
لا يجوز در المختار سيل عن الطير المعروف بالهدهد
هل يجوز اكله ام لا اجاب يجوز مع الكراهة ظهيرية
سيل عن البيضة اذا مذرت هل يجوز اكلها ام لا
اجاب لا يجوز جامع الفتاوى للغنطاكي سيل
عن غسل الفم بعد الاكل كما هو العادة هل هو سنة كغسل
اليدين ام لا اجاب ليس بسنة يتيمة الدهر

مسائل الفرائض

سئل في رجل مات عن زوجته الحامل وعن ابنته
وترك ما يورث عنه شرعا وطلبت كل من الزوجة والبنت
قسمة التركة فما يحبس للحمل افيدوا الجواب اجاب
يحبس له نصيب غلام واحد على ما عليه الفتوى قاضي
خان سئل في امراة من الاصل ماتت عن زوجها

وابن

وابن اخي معتق ابيها وتركت ما يورث عنها شرعا
فما يخص كلا منهما اجاب يخص زوجها النصف والنصف
الاخر لبيت المال ولا دخل لابن اخي معتق ابيها دررر
في الولا سئل في امراة توفيت عن زوجها هو ابن عمها
وتركت ما يورث عنها شرعا فما الحكم اجاب يختص الزوج
بجميع ما تركته بالفرض والتعصيب سئل في رجل توفي
عن اولاد معتقه ذكورا واناثا فهل للاناث دخل
في تركته ام لا اجاب لا دخل لهن سئل في رجل
اعتق عبدا ثم مات عن ابنين ثم مات احد الابنين
عن ابنين ومات الثاني عن ابن ثم مات المعتق المذكور
عن اولاد ولدي سيده وترك ما يورث عنه شرعا
فما يخص كل منهم اجاب يخص كلا منهم ثمانية قراريط
سئل في رجل مات عن بنت بنت بنت وعن بنت
ابن بنت وترك ما يورث عنه شرعا فما يخص كلا منهما
اجاب يخص بنت ابن البنت ستة عشر قيراطا
ويخص بنت بنت البنت ثمانية قراريط سئل
في رجل مات عن بنت بنت بنت وعن بنت بنت
ابن وترك ما يورث عنه شرعا فما يخص كلا منهما افيدوا
الجواب اجاب يخص بنت بنت الابن جميع التركة
ولا دخل لبنت بنت البنت سئل في شخص مات
عن عمة لاب وام وعن خالة لام وترك ما يورث عنه شرعا

فما يخص كلا منهما افيدوا والجواب اجاب يخص العمة
ستة عشر قيراطا والخالة ثمانية قراريط سل
في شخص مات عن خال لاب وام وعن عمة لام وترك
مايورث عنه شرعا فما يخص كلا منهما اجاب يخص
الخال ستة عشر قيراطا والعمة ثمانية قراريط سل
في شخص مات عن ابن بنت وابن بنت بنت وترك
مايورث عنه شرعا ما يخص كلا منهما اجاب يخص
ابن البنت ستة عشر قيراطا ويخص بنت البنت
ثمانية قراريط سئل في رجل مات عن زوجة
وبنت واخت وترك مايورث عنه شرعا فما يخص
كلا منهما افيدوا والجواب اجاب للزوجة الثمن
وللبنت النصف وللاخت الباقي سل في امراة
ماتت عن زوجها وابنتها وتركت عشرين ريالا
فما يخص كلا منهما افيدوا والجواب اجاب للزوج
[illegible]
الربع وللبنت الباقي فرضا وردا
ولا يكن لذوي الارحام فان لم يوجد واحد على
الورثة ما عدا الزوجين سل في رجل مات
عن اخ شقيق واخ لاب واخ لام وترك مايورث
عنه شرعا فما الحكم اجاب يخص الاخ للام السدس
والباقي للاخ الشقيق ولا شيء للاخ للاب لانه
محجوب بالشقيق سل في رجل توفي عن زوجتين

وبنت خالة ابيه

وبنت خالة ابيه وترك مما يورث عنه شرعا
فما يخص كلا منهما افيدوا والجواب اجاب
للزوجتين الربع والباقي لذوي الارحام والله
اعلم وكان الفراغ من نسخ هذا الكتاب
المبارك ثاني عشري شهر ربيع اول من
شهور سنة الف ومائة واربعة عم ١١٣٤
وثلاثين من الهجرة النبوية
على صاحبها افضل
الصلاة والسلام
وصلى الله
على سيدنا
محمد وعلى
اله وصحبه
وسلم

لبنت خالة ابيه ٩